

فتح رب البرية
في
تحريم المن والأذى في العطية



الطبعة الأولى

١٤٤٦ - ٢٠٢٤م

اسم الكتاب: فتح رب البرية في تحريم المن والأذى في العطية.

اسم المؤلف: أبي الحسن موسى بن ثابت بن محمد المطري.

مقاس الصفحة: ١٧ × ٢٤سم.

عدد الصفحات: (٩٢).

الطبعة: الأولى، لعام: ١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م.



فتح رب البرية

في

تحريم المن والأذى في العطية

تأليف:

أبي الحسن موسى بن ثابت بن محمد المطري

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين


بسم الله الرحمن الرحيم

خطبة الحاجة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب:٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة.

إخواني الكرام! إني لما رأيت أنه لا يوجد كتاب في هذا الباب العظيم الذي يقع فيه كثيرًا من المنفقين والمحسنين عزمت مستعينا بالله علىٰ الشروع في هذا البحث المتواضع؛ لكي أقرب هذا الموضوع لزملائي وإخواني لمن أراد التحضير منه للخطب والمحاضرات، ويكون مرجعًا في بابه -بإذن الله رب العالمين-.

ولا يخفىٰ علىٰ الجميع ما للصدقة من منافع في هذه الحياة، سواء علىٰ

صاحب المال أو علىٰ الفقير الذي يُعطىٰ له المال، ومالها من فوائد علىٰ الفرد والمجتمع.

وقد وقع كثير من الناس في أخطاء فادحة عند الصدقة كالرياء والتصوير وحب الظهور.

بل جعل بعض الناس الفقراء سلماً لهم للوصول إلىٰ الثراء الفاحش، باسم الجمعيات الخيرية والتبرعات ومساعدة الأيتام والأرامل والنازحين من الحروب.

إخواني الكرام! إن المن والأذىٰ عند الإنفاق أو بعده علىٰ الفقراء والمساكين منتشر منذ القدم، وهو في عصرنا الحديث أكثر انتشارا؛ لوجود وسائل التواصل الاجتماعي.

كذلك أيضا: عند وجود هذه الوسائل كثر الذين يجمعون الأموال ويصورون الفقراء، وينشرونهم في القنوات، ويضعون أرقام حسابات بنكية للمتبرعين، ويأكلون أغلب تلك التبرعات.

وإن كثيرًا من المحسنين -بحمد الله رب العالمين- لا يؤذون الفقراء ولا يمنون عليهم، بل ينفقون لوجه الله تعالىٰ، لا يريدون جزاءً ولا شكورًا، ولا يبحثون عن الشهرة والمدح لهم، بل لربما حصل لهم من الأذىٰ في مسيرتهم العطرة، مسيرة الإنفاق والبذل من خالص أموالهم، أو مما يعطىٰ لهم من أرباب الأموال لبذلها للفقراء، فيبذلونها كما هي، بل يزيدون من أموالهم الخاصة، ومع هذا كله يحصل لهم الأذية من بعض الفقراء، فيقول بعضهم: هذا سارق المفروض يعطيني كيت وكيت، ويقول الآخر: اعطنا من مال الله ومن

الصدقات التي تعطىٰ لك وليس من مال أبيك.

وأُذكّر هذا المحسن بحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كُنْتُ أَمْشِي مع النبيِّ ﷺ وعليه بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الحَاشِيَةِ، فأدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَذَبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً، حتَّىٰ نَظَرْتُ إلىٰ صَفْحَةِ عَاتِقِ النبيِّ ﷺ قدْ أَثَّرَتْ به حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِن شِدَّةِ جَذْبَتِهِ، ثُمَّ قالَ: مُرْ لي مِن مَالِ اللهِ الذي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ له بعَطَاءٍ»[(١)].

فعلىٰ الذي يتصدق أن يخلص لله رب العالمين، ويلتمس الفقراء شديدي الفقر المتعففون عن سؤال الناس، وعليه أيضًا إن كان قائما علىٰ جمعية خيرية أن لا يشترط علىٰ الذين يعطيهم أو يحزبهم ويجعل ولائهم له، أو لصالح أي حزب من الأحزاب، بل يعطي لله وحده لا شريك له، وعليه أن يجتنب الشبهات، وألا يأخذ الأموال إلا ممن يعرف أنهم لا يريدون بهذا المال إلا وجه الله تعالىٰ، وأن يحرص ألا يضع المال في البنوك المشبوهة.

كما يجب علىٰ الفقير أن يتأدب بالآداب الشرعية، وأن يكون لبيبًا محترما ما أتاه من أمر الدنيا من غير استشراف ولا ذل، يأخذه بأدب واحترام ويحذر القيل والقال وكثرة الأسألة.

والله ولي التوفيق

كتبه:

موسى بن ثابت بن محمد المطري

بتاريخ ١٥/ربيع الأول/ ١٤٤٦ هـ

---

(١) رواه البخاري (٣١٤٩)، ومسلم (١٠٥٧).

أهمية الموضوع:

١- تفشي هذا المنكر وانتشاره في أوساط كثيرًا من المنفقين والمتصدقين، وتأذي الضعفاء والمساكين منه.

٢- بيان موقف الشرع الحنيف من هذه الظاهرة المخيفة، فالكتاب والسنة مليئان بالتحذير من المن والأذىٰ، فأحببنا تقريب المادة بين أيدي القراء الكرام.

٣- بيان موقف المسلم من هذه الظاهرة، وبيان الطرق والوسائل التي تعين علىٰ تركها والبعد عنها.

٤- إن من صفاء عقيدتنا وقوة ديننا وصحته مراعاة مشاعر الآخرين وعدم كسر خواطرهم بأي وسيلة من الوسائل.

الدراسات السابقة:

معلوم لدىٰ المؤلفين والباحثين أن من مقاصد التأليف الإيتاء بشيء جديد، ولقد جمعتُ ما جاء في المن والأذىٰ من بطون الكتب واختصرتها في هذا الكتاب؛ ليسهل الوصول إليها، وحاولت جاهدًا أن أختصر وأُيسر علىٰ طلاب العلم بتقريب هذه المادة.

قال الكاساني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الغرض الأصلي والمقصود الكلي من التصنيف في كل فن من فنون العلم، هو تيسير سبيل الوصول إلىٰ المطلوب علىٰ الطالبين، وتقريبه إلىٰ أذهان المقتبسين»[١].

(١) "بدائع الصنائع" (١/ ٦٤)، أفاده الشيخ حسين الشهراني في "حقوق الاختراع .." =

وقال علي بن عبدالقادر الحسيني الطبري رحمه الله ت: ١٠٧٠ هـ: «من المستحسن عند أهل العلم شرعـًا وعقلاً، جمع المتفرق في محل واحد، ليكون أسهل عند المراجعة، وأقرب للتناول»[(١)].

وقال العلامة ابن خلدون رحمه الله في المقدمة مبينا مقاصد التأليف: «ثم إن الناس حصروا مقاصد التأليف التي ينبغي اعتمادها، وإلغاء ما سواها فعدوها سبعة:

- **أولها**: استنباط العلم بموضوعه، وتقسيم أبوابه وفصوله، وتتبع مسائله، أو استنباط مسائل ومباحث تعرض للعالم المحقق، ويحرص علي إيصاله لغيره، كما وقع في الأصول في الفقه، تكلم الشافعي أولا في الأدلة الشرعية اللفظية ولخصها، ثم جاء الحنفية فاستنبطوا مسائل القياس واستوعبوها.

- **وثانيها**: أن يقف علىٰ كلام الأولين وتآليفهم فيجدها مستغلقة علىٰ الأفهام، فيحرص علىٰ إبانة ذلك لغيره.

- **وثالثها**: أن يعثر المتأخر علىٰ غلط أو خطأ في كلام المتقدمين، ممن اشتهر فضله، ويستوثق في ذلك بالبرهان الواضح الذي لا مدخل للشك فيه، فيحرص علىٰ إيصال ذلك لمن بعده.

- **ورابعها**: أن يكون الفن الواحد قد نقصت منه مسائل أو فصول، فيقصد

= (ص٨٧).

(١) «فوائد النيل بفضائل الخيل» ص (٢٢ – ٢٣) بتصرف واختصار.

المطلع علىٰ ذلك أن يتمم ما نقص من تلك المسائل، ليكمل الفن.

- **وخامسها**: أن تكون مسائل العلم قد وقعت غير مرتبة في أبوابها، ولا منتظمة، فيقصد المطلع علىٰ ذلك أن يرتبها ويهذبها.

- **وسادسها**: أن تكون مسائل العلم متفرقة في أبوابها من علوم أخرىٰ، فيتنبه إلىٰ موضع ذلك الفن وجمع مسائله فيفعل ذلك.

- **وسابعها**: أن يكون الشيء من التآليف التي هي أمهات للفنون مطولا مسهبا، فيقصد بالتأليف تلخيص ذلك بالاختصار والإيجاز وحذف المكرر»[١].

ولقد بحثت عن كتاب في هذا الباب المهم؛ رجاء أن أحصل عليه فلم أجد، فاستعنت بالله وتوكلت عليه، وابتدأت الكتابة؛ رجاء أن ينفع الله بها نسأل الله الإخلاص والقبول. والله ولي والتوفيق.

منهجي في هذا البحث:

١- بعد اختياري لعنوان البحث تتبعت الآيات والأحاديث الواردة في الباب ورتبتها مزينة بأقوال سلفنا الكرام في كل آية من الآيات، كما أني شرحت بعض الأحاديث نقلًا من الشروحات الشهيرة، كفتح الباري للحافظ، وشرح مسلم للنووي وغيرهما.

٢- ذكرت مختصرا في فضل الصدقة، وأهميتها تتمة للفائدة.

٣- حرصت ألا أذكر إلا حديثا صحيحا.

(١) «المقدمة لابن خلدون باختصار» ص (٧٣١، ٧٣٢).

٤- سهلت المادة وقربتها من دون تطويل ممل ولا تقصير مخل.

اسأل الله له القبول.

التعاريف:

*** المن لغة:**

قال ابن فارس رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْمَنُّ: الْقَطْعُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: مَنَنْتُ الْحَبْلَ: قَطَعْتُهُ. قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ۝٦﴾ [التين:٦].

وَالْمَنُونُ: الْمَنِيَّةُ؛ لِأَنَّهَا تَنْقُصُ الْعَدَدَ وَتَقْطَعُ الْمَدَدَ.

وَالْمَنُّ: الْإِعْيَاءُ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُعْيِيَ يَنْقَطِعُ عَنِ السَّيْرِ.

قَالَ: قَلَائِصًا لَا يَشْتَكِينَ الْمَنَّا.

وَالْأَصْلُ الْآخَرُ الْمَنُّ، تَقُولُ: مَنَّ يَمُنُّ مَنًّا، إِذَا صَنَعَ صُنْعًا جَمِيلًا.

وَمِنَ الْبَابِ الْمُنَّةُ، وَهِيَ الْقُوَّةُ الَّتِي بِهَا قِوَامُ الْإِنْسَانِ، وَرُبَّمَا قَالُوا: مَنَّ بِيَدٍ أَسْدَاهَا، إِذَا قَرَّعَ بِهَا.

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُ قَطَعَ الْإِحْسَانَ، فَهُوَ مِنَ الْأَوَّلِ»[(١)].

*** المنُّ اصطلاحا ثلاثة معان:**

الأوّل: المنّ في الحرب وقد عرّفه الجرجانيّ فقال: المنّ: هو أن يترك الأمير الأسير الكافر من غير أن يأخذ منه شيئا.

أي إطلاقه بلا عوض كما يقول الرّاغب.

---

(١) "كتاب مقاييس اللغة" (٥-٢٦٧).

وقال المناويّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المنّ: أن يترك الأسير الكافر ولا يؤخذ منه شيء».

الثّاني: المنّ الفعليّ وهو أن يثقل الإنسان بالنّعمة، وذلك علىٰ الحقيقة لا يكون إلّا لله تعالىٰ، ومن ذلك قوله تعالىٰ: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٦٤].

وقوله سبحانه: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء:٩٤].

الثّالث: أن يكون ذلك بالقول؛ بأن يذكر الإنسان ما يظنّ أنّه أنعم به علىٰ أخيه، وذلك مستقبح فيما بين النّاس، إلّا عند كفران النّعمة، ولقبح ذلك قيل: المنّة تهدم الصّنيعة، ولحسن ذكرها عند الكفران قيل: إذا كفرت النّعمة حسنت المنّة[١].

* **تعريف الأذىٰ لغة:** قال ابن منظور: قال ابن برّيّ: صوابه: آذاني إيذاء، وأمّا أذىٰ فمصدر أذي، وكذلك أذاة، وأذيّة، فأنا أذ، ورجل أذيّ: إذا كان شديد التّأذّي، وقد يكون الأذيّ: المؤذي، وفي الحديث كلّ مؤذ في النّار، وهو وعيد لمن يؤذي النّاس في الدّنيا بعقوبة النّار في الآخرة.

وقوله عزّ وجلّ: ﴿وَدَعْ أَذَىٰهُمْ﴾؛ تأويله أذىٰ المنافقين لا تجازهم عليه إلىٰ أن تؤمر فيهم بأمر، وآذىٰ الرّجل: فعل الأذىٰ؛ ومنه قوله ﷺ، للّذي تخطّىٰ رقاب النّاس يوم الجمعة: «رأيتك آذيت وآنيت»[٢].

(١) بواسطة "نضرة النعيم" (١١-٥٥٦٥).

(٢) "مقاييس اللغة" لابن فارس (١/ ٧٨) ، والمفردات.

* **تعريف الأذىٰ اصطلاحا:**

قال الرَّاغب رَحِمَهُ اللَّهُ: «الأذىٰ ما يصل إلىٰ الحيوان من الضّرر إمّا في نفسه أو جسمه، أو تبعاته دنيويّا كان ذلك أو أخرويّا»[١].

* **والعطية لغة:** الشيء المُعطىٰ، والجمع: العطايا، ويقال: رجل مِعطاءٌ: كثير العطاء، والمعاطاة: المناولة، والإعطاء: الإنالة[٢].

* **والعطية اصطلاحا:** ما أعطاه الإنسان من ماله لغيره، سواء كان يريد بذلك وجه الله تعالىٰ، أو يريد التودُّد، أو غير ذلك، فهي أعمّ من الزكاة، والصدقة، والهبة، ونحو ذلك[٣].

الفرق بين المن والأذى:

قال الغزالي رَحِمَهُ اللَّهُ: «**المَنُّ**: أن يذكرها، **والأذىٰ**: أن يظهرها».

وقال سفيان رَحِمَهُ اللَّهُ: «من مَنَّ فسدت صدقته، فقيل له: كيف المن؟ فقال: أن يذكره ويتحدث به».

وقيل: «**المنُّ**: أن يستخدمه بالعطاء، **والأذىٰ**: أن يعيره بالفقر».

وقيل: «**المنُّ**: أن يتكبر عليه لأجل عطائه، **والأذىٰ**: أن ينتهره أو يوبخه

---

(١) "المفردات" (١٥).

(٢) "مختار الصحاح"، (ص ١٨٥)، و"المصباح المنير" (٢/ ٤١٧)، و"مفردات ألفاظ القرآن للأصفهاني" (ص ٥٧٢).

(٣) "الموسوعة الفقهية" (٢٣/ ٢٢٧).

بالمسألة»[(١)].

فضل الإنفاق تطوعًا:

* **التطوع لغة**: التنفُّل، والنافلة، وكل متنفِّل خير متطوع، قال الله تعالىٰ: ﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ﴾ [البقرة:١٨٤][(٢)].

* **والتطوع اصطلاحًا**: ما تبرع به المسلم من ذات نفسه، مما لا يلزمه فرضه[(٣)].

الآيات في الصدقة:

١- ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾﴾ [البقرة:٢٧١].

٢- ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾﴾ [البقرة:٢٧٦].

٣- ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾﴾ [النساء:١١٤].

٤- ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّى يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ لَهُۥ ۚ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾﴾ [سبأ:٣٩].

---

(١) «إحياء علوم الدين» (١-٢١٦).

(٢) «النهاية في غريب الحديث» (٣/ ١٤٢).

(٣) «لسان العرب» لابن منظور، باب العين، فصل الطاء، (٨/ ٢٤٣).

الأحاديث الواردة في فضل الصدقة:

١- عن معاذ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار»(١).

٢- عن جابر رضي الله عنه أنّ النّبيّ ﷺ دخل علىٰ أمّ مبشّر الأنصاريّة في نخل لها، فقال لها النّبيّ ﷺ: «من غرس هذا النّخل؟. أمسلم أم كافر؟» فقالت: بل مسلم. فقال: «لا يغرس مسلم غرسا ولا يزرع زرعا، فيأكل منه إنسان، ولا دابّة ولا شيء إلّا كانت له صدقة»(٢).

٣- عن أبي كبشة الأنماريّ رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثلاثة أقسم عليهنّ وأحدّثكم حديثا فاحفظوه»، قال: «ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلّا زاده الله - عزّ وجلّ- بها عزًّا ولا فتح عبد باب مسألة إلّا فتح الله عليه باب فقر»، «وأحدّثكم حديثا فاحفظوه»، قال: «إنّما الدّنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله - عزّ وجلّ- مالا وعلما فهو يتّقي فيه ربّه، ويصل فيه رحمه ويعلم لله - عزّ وجلّ- فيه حقّا، فهذا بأفضل المنازل. وعبد رزقه الله - عزّ وجلّ- علما ولم يرزقه مالا فهو صادق النّيّة، يقول: لو أنّ لي مالا لعملت بعمل فلان، فهو نيّته. فأجرهما سواء، وعبد رزقه الله مالا ولم

(١) رواه الترمذي، "كتاب الإيمان"، باب ما جاء في حرمة الصلاة، برقم: (٢٦١٦)، وأحمد، (٥/ ٥٣١، و٢٣٦، و٢٣٧، و٢٤٥)وحسنه الألباني في "إرواء الغليل" (٢/ ١٣٨).

(٢) "رواه مسلم" (١٥٥٢).

يرزقه علما فهو يخبط في ماله بغير علم، لا يتّقي فيه ربّه - عزّ وجلّ- ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم لله فيه حقّا، فهذا بأخبث المنازل، وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما، فهو يقول: لو أنّ لي مالًا لعملت فيه بعمل فلان، فهو نيّته فوزرهما فيه سواء»[(١)].

٤- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «قال الله تعالىٰ: «أنفق يا ابن آدم، أنفق عليك».

وقال: «يد الله ملأىٰ لا يغيضها نفقة سحاءُ الليلَ والنهار».

وقال: «أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض؟ فإنه لم يغض ما في يده، وكان عرشه علىٰ الماء، وبيده الميزان، يخفض ويرفع»[(٢)].

ولفظ مسلم: «يمين الله ملأىٰ ...».

حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم السبعة الذين يظلهم الله في ظلة، ومنهم رجل تصدق بصدقة...

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا مَلَكان ينزلان، فيقول أحدهما: اللهم أعط منفقًا خلفًا، ويقول الآخر: اللهم

(١) "رواه مسلم" (٢٥٨٨) والترمذي.

(٢) رواه البخاري، كتاب التفسير، سورة هود، باب قوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ (٤٦٨٤)، وكتاب النفقات، باب فضل النفقة علىٰ الأهل، برقم: (٥٣٥٢)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب الحث علىٰ النفقة وتبشير المنفق بالخلف، برقم: (٩٩٣).

أعط ممسكًا تلفًا»[١].

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وفيه: «ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرَّج عن مسلم كربة فرَّج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلمًا ستره الله يوم القيامة»[٢].

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «من نفَّس عن مؤمن كُربَة من كُرب الدنيا نفَّس الله عنه كُربةً من كُربِ يوم القيامة، ومن يسَّر علىٰ معسرٍ يسَّر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»[٣].

وعن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «كُل امْرِئٍ في ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتىٰ يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ»[٤].

---

(١) رواه مسلم، كتاب الزكاة، باب في المنفق والممسك، برقم: (١٠١٠).

(٢) رواه البخاري برقم: (٢٤٤٢)، مسلم برقم: (٢٥٨٠).

(٣) رواه مسلم، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع علىٰ تلاوة القرآن، وعلىٰ الذكر، برقم: (٢٦٩٩).

(٤) رواه ابن حبان في "الإحسان" (٨/ ١٠٤ رقم: ٣٣١٠) بإسناد صحيح، والحاكم في "المستدرك" (١/ ٤١٦)، وصحَّحه علىٰ شرط مسلم ووافقه الذهبي.

قلت: وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٨/ ١٨١)، وابن المبارك في "الزهد" رقم: (٦٤٥)، وأحمد (٤/ ١٤٧ - ١٤٨)، وابن خزيمة (٤/ ٩٤ رقم: ٢٤٣١)، وأبو يعلىٰ في "المسند" (٣/ ٣٠٠ رقم: ٣٣/ ١٧٦٦)، و"شرح السنة" للبغوي (١/ ١٣٦)، والبيهقي (٤/ ١٧٧)، والطبراني =

وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ»[(١)].

*** وأفضل الصدقة صدقة السر:**

قال يحيىٰ بن معاذ رَحِمَهُ اللهُ: «ما أعرف حبّة تزن جبال الدّنيا إلّا من الصّدقة»[(٢)].

قال ابن أبي الجعد: «إنّ الصّدقة لتدفع سبعين بابا من السّوء»[(٣)].

وعن شَيبة بن نعامة قال: «كان علي بن الحسين يُبخَّل فلما مات، وجدوه يَقُوت مائة أهل بيت بالمدينة»[(٤)].

وعن محمد بن إسحاق قال: «كان ناس من أهل المدينة يَعيشون لا يدرون من أين كان معاشهم، فلما مات علي بن الحسين، فقدوا ما كانوا يُؤتَوْن به

= في «الكبير» (١٧/ رقم ٧٧١).

وأورده الهيثمي في «المجمع» (٣/ ١١٠) وقال: «رواه كله أحمد، وروىٰ أبو يعلىٰ والطبراني بعضه، ورجال أحمد ثقات».

وقال الشيخ حسين سليم أسد: «نقول: رواه أبو يعلىٰ كله ولم يقتصر علىٰ بعضه كما قال الهيثمي».

وخلاصة القول: أن الحديث صحيح، والله أعلم.

(١) رواه البخاري (١٤٢٧)، ومسلم (رقم ١٠٣٤).

(٢) «المستطرف للإبشيهي» (١/ ١٠).

(٣) «إحياء علوم الدين» للغزالي (١/ ٢٢٦).

(٤) «صفة الصفوة» (٢/ ٤٤٩).

بالليل»[١].

وعن ميمون بن مهران رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال: «لئن أتصدق بدرهم في حياتي، أحب إليّ من أن يُتَصَدق عني بعد موتي بمائة درهم»[٢].

الآيات الواردة في ذم المن والأذى عند الإنفاق

١) ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتۡبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنّٗا وَلَآ أَذٗى لَّهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ٢٦٢﴾ [البقرة:٢٦٢].

*** سبب النزول:**

نزلتْ في عثمانَ بنِ عفانَ، وعبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا حين أنفقا أموالَهما في طاعةِ الله[٣].

*** المفردات:**

﴿مَنًّا﴾: المن، أن يذكر المنفق لمن أحسن إليه فضله، مستوجبًا به حقه عليه.

﴿أَذًى﴾ الأذىٰ هنا، أن يتطاول المنفق علىٰ آخذ الصدقة بالقول أو العمل.

*** التفسير:**

هذه الآية مستأنفة، جيء بها لبيان كيفية الإنفاق المستتبع لمضاعفة الثواب،

(١) "صفة الصفوة" (٢/ ٤٤٩).

(٢) "الحلية تهذيبه" (٢/ ٥٥).

(٣) انظر: "تفسير البغوي" (١/ ٢٨٣)، و"العجاب في بيان الأسباب" لابن حجر (١/ ٦٢١).

التي مرت في الآية السابقة.

ومعنىٰ الآية: الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله، من جهاد وغيره من وجوه البر، ابتغاء مرضاته تعالىٰ، ثم لا يُتبعون ما أنفقوا منًّا علىٰ ما أنفقوا عليهم: بأن يَذْكُرُوا لهم إحسانهم ويعتدوا به عليهم ولا يفهمونهم أنهم أوجبوا به حقًّا عليهم، ولا يتبعونه أذىٰ لهم بالقول، أو بالفعل - هؤلاء:

﴿لَّهُمۡ أَجۡرُهُمۡ﴾:

الذي سبق بيانه في الآية السابقة.

﴿عِندَ رَبِّهِمۡ﴾:

في دار الكرامة والمثوبة.

﴿وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ﴾:

في الدارين من لحوق مكروه بهم.

﴿وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾:

علىٰ فوت مطلوب لهم، فمطالبهم حاضرة بين أيديهم، ومسراتهم دائمة بين جوانحهم[1].

قال الشربيني رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿ثُمَّ لَا يُتۡبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنّٗا وَلَآ أَذٗى﴾ [البقرة:٢٦٢]، أي: علىٰ المنفق عليه بقولهم مثلاً: قد أحسنت إليه وجبرت حاله، فيعدّدون عليه النعمة،

(١) «التفسير الوسيط» (١-٤٥١-٤٥٢).

فحذر الله عباده المن بالصنيعة، واختص به صفة لنفسه؛ لأنه من العباد تعيير وتكدير ومن الله إفضال وتذكير وكان السلف يقولون: إذا صنعتم صنيعة فانسوها، والعرب يمتدحون بترك المن ويذمون عليه فمن الأوّل قول القائل:

زاد معروفـــك عنــــدي عظمـــا أنــــه عنــــدك مســــتور حقيـــر
تتناســــاه كــــأن لــــم تأتـــه وهــــو في العــــالم مشــــهور كبيـــر

ومن الثاني قول القائل:

وإنّ امــرأ أســدىٰ إلــيّ صــنيعة وذكرنيهـــــا مــــرّة لبخيـــــل

وقيل: طعم الآلاء أحلىٰ من المنّ، وهي أمر من الآلاء مع المنّ، ويطلق المنّ أيضـًا علىٰ النعمة، يقال: لفلان عليّ منة أي: نعمة وأنشد ابن الأنباري:

فمنـــي علينـــا بالســـلام فإنمـــا كلامــــك يــــاقوت ودرّ مــــنظم

وقال تعالىٰ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا﴾ [آل عمران:١٦٤] الآية.

﴿وَلَا أَذًى﴾ له كأن يذكر ذلك إلىٰ من لا يحب وقوفه عليه، أو يتطاول عليه بسبب ما أنعم عليه، وثم للتفاوت بين الإنفاق وترك المن والأذىٰ ﴿لَّهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ أي: ثواب إنفاقهم ﴿عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي: فلا يخافون فقد أجورهم ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ في الآخرة بسبب أن لا يوجد.

﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ أي: كلام حسن وردّ علىٰ السائل جميل، لأنّ القول الجميل وإن كان يردّ السائل يفرح قلبه، ويروح روحه وقيل: عدة حسنة ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ أي: بأن يستر عليه خلته ولا يهتك ستره، ويتجاوز عنه إذا وجد منه ما ينقل عليه عند

ردّه خَيْرٌ ﴿مِّن صَدَقَةٍ﴾ يدفعها إليه ﴿يَتْبَعُهَآ أَذًى﴾ أي: منّ وتعيير السائل أو قول يؤذيه.

فإن قيل: لِمَ لم يعد ذكر المنّ فيقول: يتبعها منّ أو أذىٰ؟ أجيب: بأنّ الأذىٰ يشمل المنّ وغيره، كما تقرّر وإنما نصّ عليه فيما مرّ لكثرة وقوعه من المتصدّقين، وعسر تحفظهم منه، ولذلك قدّم علىٰ الأذىٰ قال بعضهم: الآية واردة في صدقة التطوّع؛ لأنّ الواجب لا يحل منعه ويحتمل أن يراد بها الواجب، فإنه قد يعدل به عن سائل إلىٰ سائل، وعن نفر، إلىٰ نفر وإنما صحّ الابتداء بالنكرة وهي قول لاختصاصها بالصفة وهي معروف، وأمّا المعطوف وهو مغفرة فلا يحتاج إلىٰ مخصص لتبعيتها ﴿وَٱللَّهُ غَنِيٌّ﴾ عن صدقة العباد، وإنما أمرهم ليثيبهم عليها ﴿حَلِيمٌ﴾ بتأخير العقوبة عن المانّ والمؤذي بصدقته.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم﴾ أي: أجورها؛ لأنَّ الصدقة وقعت فلا يصح أن تبطل ﴿بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾.

فإن قيل: ظاهر هذا اللفظ أنّ مجموع المنّ والأذىٰ يبطلان الأجر فيلزم أنه لو وجد أحدهما دون الآخر، لا يبطل الأجر، أجيب: بأنّ الشرط أن لا يوجد واحد منهما دون الآخر لأنّ قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى﴾ يقتضي أن لا يقع هذا ولا هذا، أي: فتبطل لكل واحد منهما إبطالاً.

﴿كَٱلَّذِى﴾ أي: كإبطال أجر نفقة الذي ﴿يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ أي: مرائيًا لهم، ليروا نفقته، ويقولون: إنه كريم سخي ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ وهو المنافق لأنّ

الكافر معلن بكفره غير مراء ﴿فَمَثَلُهُۥ﴾ أي: هذا المرائي في إنفاقه ﴿كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ وهو الحجر الأملس ﴿عَلَيْهِ﴾ أي: استقرّ عليه ﴿تُرَابٌ﴾ والتراب معروف وهو اسم جنس لا يثنىٰ ولا يجمع.

وقال المبرد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هو جمع واحده ترابة، وفائدة هذا الخلاف أنه لو قال لزوجته: أنت طالق عدد التراب أنه يقع عليه طلقة علىٰ الأوّل وهو الأصح وثلاث علىٰ الثاني ﴿فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾ وهو المطر الشديد العظيم القطر ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا﴾ أي: أملس نقيـًا من التراب وقوله تعالىٰ: ﴿لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُواْ﴾ استئناف لبيان مثل المنافق المنفق رياء أي: لا يجدون له ثوابـًا في الآخرة كما لا يوجد علىٰ الصفوان شيء من التراب الذي كان عليه لإذهاب المطر له.

فإن قيل: كيف قال تعالىٰ لا يقدرون بعد قوله كالذي ينفق؟ أجيب: بأنه تعالىٰ أراد بالذي ينفق الجنس أو الفريق الذي ينفق ولأن من والذي يتعاقبان فكأنه قيل كمن ينفق وقد ورد عنه ﷺ أنه قال: «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر قالوا: يا رسول الله وما الشرك الأصغر؟ قال: الرياء يقول الله تعالىٰ لهم يوم يجازي العباد بأعمالهم اذهبوا إلىٰ الذين كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء»، وروىٰ أبو هريرة: «أنّ رسول الله ﷺ حدثه أن الله تعالىٰ إذا كان يوم القيامة ينزل إلىٰ العباد - أي: أمره - ليقضي بينهم وكل أمة جاثية وأوّل من يدعىٰ به رجل جمع القرآن ورجل قتل في سبيل الله ورجل

كثير المال فيقول الله تعالىٰ للقارئ: ألم أعلمك ما أنزلت علىٰ رسولي؟ قال: بلىٰ قال: فماذا عملت فيما علمت؟ قال: كنت أقوم به آناء الليل وأناء النهار فيقول الله تعالىٰ: كذبت وتقول الملائكة: كذبت ويقول الله: بل أردت أن يقال فلان قارئ، وقد قيل، ويؤتىٰ بصاحب المال فيقول الله: ألم أوسع عليك حتىٰ لم أدعك تحتاج إلىٰ أحد؟ قال: بلىٰ يا رب قال: فماذا عملت فيما آتيتك؟ قال: كنت أصل الرحم وأتصدّق فيقول الله: كذبت وتقول الملائكة: كذبت ويقول الله: بل أردت أن يقال: فلان جواد، وقد قيل، ويؤتىٰ بالذي قتل في سبيل الله فيقول الله له: فيماذا قتلت؟ فيقول: يا رب أمرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت حتىٰ قتلت فيقول الله: كذبت وتقول الملائكة: كذبت ويقول الله: بل أردت أن يقال: فلان جريء، وقد قيل، ثم ضرب رسول الله ﷺ ركبتي فقال: يا أبا هريرة أولئك الثلاثة أوّل خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة» .

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ إلىٰ الخير والرشاد وفيه تعريض بأنّ الرياء والمنّ والأذىٰ علىٰ الإنفاق صفة الكفار ولا بد أن تجتنبوا عنها»[1].

وقال صديق حسن خان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ﴿ثُمَّ لَا يُتۡبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنّٗا وَلَآ أَذٗى﴾ المن هو: ذكر النعمة علىٰ معنىٰ التعديد لها والتقريع بها، وقيل: المن التحدث بما أعطىٰ حتىٰ يبلغ ذلك المعطىٰ فيؤذيه، والمن من الكبائر كما ثبت في صحيح مسلم

(١) كتاب: «السراج المنير في الإعانة علىٰ معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير» (١-١٧٧-١٧٨).

وغيره أنه أحد الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب عظيم.

والأذىٰ: السب والتطاول والتشكي»[١].

وقال النسفي رَحِمَهُ اللَّهُ: «الإنفاق، وهو المنُّ والأذىٰ؛ أي: لا يَمنُّ علىٰ أصحابه بحضوره بنفسه بعُدَّته، ولا يؤذيهم بذكرِ حاله فيقولَ: لولا حضوري لكان كذا وكذا، ولا يَمنُّ أيضًا علىٰ مَن يُنفِقُ عليه ولا يؤذيهِ.

وقيل: المنُّ تعدادُ النعم علىٰ المنعَم عليه، فيقول: ألمْ أُعْطِكَ؟ ألمْ أُعِنْكَ؟ ألمْ أنعِشْكَ؟

وأصل المن: القطعُ؛ قال الله تعالىٰ: ﴿لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [فصلت:٨]؛ أي: غيرُ مقطوعٍ، سمي الامتنانُ بالنعمةِ مَنًّا لأنه يقطعُ لذةَ النعمة.

والأذىٰ: هو استسخارُ المتصدَّقِ عليه؛ أي: استعمالُه في أعماله.

وقيل: هو أن يواجِهه بما يَسوؤه فيقولَ: أنت امرؤ فقير لا تأتيني إلا لحاجةٍ، وقد ابتلاني الله بك، وأراحني الله منك.

وقيل: أي: لا يُتْبعون ما أنفقوا منًّا علىٰ الله ولا أذًىٰ للفقير.

وقوله تعالىٰ: ﴿لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ أي: ثوابُ إنفاقهم إلىٰ سبعِ مئةٍ وأكثر، ومَن أيقَن أنه إذا بذَر حبةً أخرجت له سبع مئةٍ لم يُقصِّر، فكذا ينبغي لمن يطلب الأجر في الآخرة عند الله تعالىٰ.

﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: من نقصانه، كما قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ

---

(١) كتاب «فتح البيان في مقاصد القرآن» (٢-١١٧).

ﭐلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَلَا يَخَافُ ظُلۡمٗا وَلَا هَضۡمٗا ﴿١١٢﴾ [طه:١١٢].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾؛ أي: من فَوته.

وقيل: ﴿وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ﴾ من العذاب ﴿ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ بفوتِ الثواب»[١].

وقال الماوردي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المَنّ في ذلك أن يقول: أحسنت إليك ونعّشتك، والأذىٰ: أن يقول: أنت أبادًا فقير، ومن أبلاني بك ، مما يؤذي قلب المُعْطَىٰ.

﴿لَّهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ يعني: ما استحقوه فيما وعدهم به علىٰ نفقتهم.

﴿وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ﴾ فيه تأويلان:

أحدهما: لا خوف عليهم في فوات الأجر.

والثاني: لا خوف عليهم في أهوال الآخرة. ﴿وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ يحتمل وجهين:

أحدهما: لا يحزنون علىٰ ما أنفقوه.

والثاني: لا يحزنون علىٰ ما خلفوه. وقيل إن هذه الآية نزلت في عثمان بن عفان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فيما أنفقه علىٰ جيش العسرة في غزاة تبوك»[٢].

قال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَمَتَىٰ أَنْفَقَ لِيُرِيدَ مِنَ الْمُنْفَقِ عَلَيْهِ جَزَاءً بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ

---

(١) كتاب: "التيسير في التفسير" أبو حفص النسفي (٣ - ٣٧٥).

(٢) "النكت والعيون" (١-٣٣٧).

فَهَذَا لَمْ يُرِدْ وَجْهَ اللهِ، فَهَذَا إِذَا أَخْلَفَ ظَنَّهُ فِيهِ مَنَّ بِإِنْفَاقِهِ وَآذَىٰ»[(١)].

قال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «من فوائد الآية: أن من أتبع نفقته منًّا، أو أذىٰ، فإنه لا أجر له؛ لقوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى لَّهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ [البقرة:٢٦٢]؛ فإذا أتبع منًّا، أو أذًىٰ بطل أجره، كما هو صريح قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾ [البقرة:٢٦٤].

وأن المن والأذىٰ يبطل الصدقة؛ وعليه فيكون لقبول الصدقة شروط سابقة، ومبطلات لاحقة؛ أما الشروط السابقة فالإخلاص لله، والمتابعة؛ وأما المبطلات اللاحقة فالمن، والأذىٰ»[(٢)].

*** مسألتان في الباب لابن عثيمين $:**

١- هل مجرد إخبار المنفِق بأنه أعطىٰ فلانـًا دون منّ منه بذلك يعتبر من الأذىٰ؟

الجواب: نعم؛ لأن المعطىٰ تنزل قيمته عند من علم به؛ لكن لو أراد بالخبر أن يقتدي الناس به فيعطوه فليس في هذا أذًىٰ؛ بل هو لمصلحة المعطىٰ؛ أما إن ذكر أنه أعطىٰ، ولم يعيِّن المعطىٰ فهذا ليس فيه أذىٰ؛ ولكن يخشىٰ عليه الإعجاب، أو المراءاة.

٢- هل المنفق عليه إذا أحس بأن المنفق منّ عليه، أو ربما أذاه هل الأفضل

(١) «الجامع لأحكام القران» (٣-٣٠٧).

(٢) كتاب: «تفسير العثيمين» الفاتحة والبقرة (٣-٣١٤).

أن يبقىٰ قابلاً للإنفاق أو يرده؟

الجواب: الأفضل أن يرده لئلا يكون لأحد عليه منة؛ ولكن إذا رده بعد القبض فهل يلزم المنفِق قبوله؟ الجواب: لا يلزمه قبوله؛ لأنه خرج عن ملكه إلىٰ ملك المنفق عليه؛ فيكون رده إياه ابتداء عطية[(١)].

وقال السمعاني رَحِمَهُ اللَّهُ: «أما الْمَنّ: فَهُوَ أَن يَقُول للْفَقِير: أَعطيتك كَذَا، وصنعت بك كَذَا، فيعدد عَلَيْهِ نعمه، وَأما الْأَذَىٰ: فَهُوَ أَن يعير الْفَقِير، فَيَقُول لَهُ: إِلَىٰ كم تسْأَل، وَكم تؤذيني فَلَا زلت فَقِيرا وَنَحْو ذَلِك».

وَقيل: من الْأَذَىٰ: أَن يذكر إِنْفَاقه عَلَيْهِ عِنْد من لَا يُرِيد أَن يعرف[(٢)].

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فالمن نوعان:

أحدهما: منّ بقلبه من غير أن يصرح له بلسانه، وهذا إن لم يبطل الصدقة، فهو من نقصان شهود منة الله عليه في عطائه المال، وحرمان غيره وتوفيقه للبذل ومنع غيره منه، فلله المنة عليه من كل وجه، فكيف يشهد قلبه منة لغيره؟.

والنوع الثاني: أن يمن عليه بلسانه، فيعتدي علىٰ من أحسن إليه بإحسانه، ويريه أنه اصطنعه، وأنه أوجب عليه حقا، وطوقه منة في عنقه فيقول:

أما أعطيتك كذا وكذا؟ ويعدد أياديه عنده»[(٣)].

---

(١) كتاب: "تفسير العثيمين" الفاتحة والبقرة (٣-٣١٥).

(٢) "تفسيره" (١-٢٦٨).

(٣) كتاب: "التفسير القيم" و "تفسير القرآن الكريم" لابن القيم (١٥٨).

وقال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «يمدح الله تبارك وتعالىٰ الذين ينفقون أموالهم في سبيله، ثم لا يتبعون ما أنفقوا من الخيرات والصدقات منًّا علىٰ من أعطوه، فلا يمنون به علىٰ أحد، ولا يمنون به، لا بقول، ولا فعل.

وقوله: ﴿وَلَآ أَذًى﴾ أي: ولا يفعلون مع من أحسنوا إليه مكروهًا يحبطون به ما سلف من الإحسان.

ثم وعدهم الله تعالىٰ الجزاء الجزيل علىٰ ذلك فقال: ﴿لَّهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ أي: ثوابهم علىٰ الله. لا علىٰ أحد سواه.

﴿وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ﴾ أي: فيما يستقبلونه من أهوال يوم القيامة.

﴿وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ أي: علىٰ ما خلفوه من الأولاد، و ما فاتهم من الحياة الدنيا وزهرتها، لا يأسفون عليها؛ لأنهم قد صاروا إلىٰ ما هو خير لهم من ذلك»[(١)].

وقال الواحدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال المفسرون: المن المذكور في هذه الآية: هو أن يقول: قد أحسنت إلىٰ فلان ونعشته، وجبرت حاله وأغنيته، يمن بما فعل.

والأذىٰ: هو أن يذكر إحسانه لمن لا يحب الذي أحسن إليه وقوفه عليه، وما أشبه ذلك من القول الذي يؤذيه»[(٢)].

(١) كتاب: «تفسير ابن كثير» - ط أولاد الشيخ (٢-٤٦١).

(٢) الوسيط (١-٣٧٧).

وقال الطيبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المنّ: أن يعتدّ علىٰ من أحسن إليه بإحسانه، ويريد أنه اصطنعه وأوجب عليه حقا له: وكانوا يقولون: إذا صنعتم صنيعة فانسوها.

والأذىٰ: أن يتطاول عليه بسبب ما أزل إليه»[(١)].

قال السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أي: الذين ينفقون أموالهم في طاعة الله وسبيله، ولا يتبعونها بما ينقصها ويفسدها من المن بها علىٰ المنفق عليه بالقلب أو باللسان، بأن يعدد عليه إحسانه ويطلب منه مقابلته، ولا أذية له قولية أو فعلية، فهؤلاء لهم أجرهم اللائق بهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون، فحصل لهم الخير واندفع عنهم الشر لأنهم عملوا عملا خالصا لله سالما من المفسدات.

﴿قَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞ﴾ أي: تعرفه القلوب ولا تنكره، ويدخل في ذلك كل قول كريم فيه إدخال السرور علىٰ قلب المسلم، ويدخل فيه رد السائل بالقول الجميل والدعاء له ﴿وَمَغۡفِرَةٌ﴾ لمن أساء إليك بترك مؤاخذته والعفو عنه، ويدخل فيه العفو عما يصدر من السائل مما لا ينبغي، فالقول المعروف والمغفرة خير من الصدقة التي يتبعها أذىٰ، لأن القول المعروف إحسان قولي، والمغفرة إحسان أيضا بترك المؤاخذة، وكلاهما إحسان ما فيه مفسد، فهما أفضل من الإحسان بالصدقة التي يتبعها أذىٰ بمنّ أو غيره، ومفهوم الآية أن الصدقة التي لا يتبعها أذىٰ أفضل من القول المعروف والمغفرة، وإنما كان المنّ بالصدقة مفسدا لها

(١) كتاب: "فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب" (حاشية الطيبي علىٰ الكشاف) (٣-٥١٩).

محرما، لأن المنّة لله تعالىٰ وحده، والإحسان كله لله، فالعبد لا يمنّ بنعمة الله وإحسانه وفضله وهو ليس منه، وأيضا فإن المانّ مستعبِدٌ لمن يمنّ عليه، والذّل والاستعباد لا ينبغي إلا لله، والله غني بذاته عن جميع مخلوقاته، وكلها مفتقرة إليه بالذات في جميع الحالات والأوقات، فصدقتكم وإنفاقكم وطاعاتكم يعود مصلحتها إليكم ونفعها إليكم، ﴿وَٱللَّهُ غَنِيٌّ﴾ عنها، ومع هذا فهو ﴿حَلِيمٌ﴾ علىٰ من عصاه لا يعاجله بعقوبة مع قدرته عليه، ولكن رحمته وإحسانه وحلمه يمنعه من معاجلته للعاصين، بل يمهلهم ويصرّف لهم الآيات لعلهم! يرجعون إليه وينيبون إليه، فإذا علم تعالىٰ أنه لا خير فيهم ولا تغني عنهم الآيات ولا تفيد بهم المثلات أنزل بهم عقابه وحرمهم جزيل ثوابه»[1].

وقال القاسمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَنًّا وهو ذكره لمن أنفق عليه ليريه أنه أوجب بذلك عليه حقا وَلا أذىً وهو ذكره لغيره فيؤذيه بذلك أو التطاول عليه بسببه لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ الموعود به قبل وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ أي فيما يستقبلونه من أهوال يوم القيامة وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ»[2].

٢) ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾﴾ [البقرة:٢٦٣].

*** التفسير**

قال المفسر السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ أي: تعرفه القلوب ولا تنكره،

---

(١) كتاب: "تفسير السعدي" و "تيسير الكريم الرحمن" (١١٣).

(٢) "محاسن التأويل" (٢-٢٠٣).

ويدخل في ذلك كل قول كريم فيه إدخال السرور على قلب المسلم، ويدخل فيه رد السائل بالقول الجميل والدعاء له ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ لمن أساء إليك بترك مؤاخذته والعفو عنه، ويدخل فيه العفو عما يصدر من السائل مما لا ينبغي، فالقول المعروف والمغفرة خير من الصدقة التي يتبعها أذىٰ، لأن القول المعروف إحسان قولي، والمغفرة إحسان أيضا بترك المؤاخذة، وكلاهما إحسان ما فيه مفسد، فهما أفضل من الإحسان بالصدقة التي يتبعها أذىٰ بمنّ أو غيره، ومفهوم الآية أن الصدقة التي لا يتبعها أذىٰ أفضل من القول المعروف والمغفرة، وإنما كان المنّ بالصدقة مفسدا لها محرما، لأن المنّة لله تعالىٰ وحده، والإحسان كله لله، فالعبد لا يمنّ بنعمة الله وإحسانه وفضله وهو ليس منه، وأيضا فإن المانّ مستعبِدٌ لمن يمنّ عليه، والذّل والاستعباد لا ينبغي إلا لله، والله غني بذاته عن جميع مخلوقاته، وكلها مفتقرة إليه بالذات في جميع الحالات والأوقات، فصدقتكم وإنفاقكم وطاعاتكم يعود مصلحتها إليكم ونفعها إليكم، ﴿وَٱللَّهُ غَنِيٌّ﴾ عنها، ومع هذا فهو ﴿حَلِيمٌ﴾ علىٰ من عصاه لا يعاجله بعقوبة مع قدرته عليه، ولكن رحمته وإحسانه وحلمه يمنعه من معاجلته للعاصين، بل يمهلهم ويصرّف لهم الآيات لعلهم يرجعون إليه وينيبون إليه، فإذا علم تعالىٰ أنه لا خير فيهم ولا تغني عنهم الآيات ولا تفيد بهم المثلات أنزل بهم عقابه وحرمهم جزيل ثوابه»[١].

(١) كتاب: "تفسير السعدي" و"تيسير الكريم الرحمن" (١١٣).

قال الضحاك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: عن الضحاك: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى﴾ [البقرة:٢٦٣]، يقول: «أن يمسك ماله خير من أن ينفق ماله ثم يتبعه منًّا وأذىٰ».

وأما قوله: ﴿غَنِيٌّ حَلِيمٌ﴾ فإنه يعني: والله غني عما يتصدقون به ﴿حَلِيمٌ﴾، حين لا يعجل بالعقوبة علىٰ من يَمنُّ بصدقته منكم، ويؤذي فيها من يتصدق بها عليه»[1].

قال أبو جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قال أبو جعفر: يعني تعالىٰ ذكره بقوله: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾، قولٌ جميل، ودعاءُ الرجل لأخيه المسلم.

﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾، يعني: وستر منه عليه لما علم من خَلَّته وسوء حالته.

﴿خَيْرٌ﴾ عند الله = ﴿مِّن صَدَقَةٍ﴾ يتصدقها عليه = ﴿يَتْبَعُهَآ﴾، يعني: يشتكيه عليها، ويؤذيه بسببها.

حدثني المثنىٰ قال، حدثنا إسحاق قال، حدثنا أبو زهير، عن جويبر، عن الضحاك: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى﴾ [البقرة:٢٦٣].

يقول: أن يمسك ماله خير من أن ينفق ماله ثم يتبعه منًّا وأذىٰ.

وأما قوله: ﴿غَنِيٌّ حَلِيمٌ﴾ فإنه يعني: والله غني عما يتصدقون به = ﴿حَلِيمٌ﴾، حين لا يعجل بالعقوبة علىٰ من يَمنُّ بصدقته منكم، ويؤذي فيها من يتصدق بها

---

(١) كتاب: «تفسير الطبري جامع البيان» – ط: دار التربية والتراث (٥-٥٢١).

عليه»[١].

وقال السمعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قَوْله تَعَالَىٰ: ﴿قَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞ﴾ قَالَ الْحسن: هُوَ القَوْل الْجَمِيل.

وَقيل: هُوَ أَن يُعْطِيهِ ويبرك لَهُ، فَيَقُول: بَارك الله لَك فِيهِ، أَو يمنعهُ وَيَدْعُو لَهُ.

وَقَوله: ﴿وَمَغۡفِرَةٌ﴾ هُوَ: أَن تستر خلته، وَلَا تهتك ستره.

وَقيل: هُوَ أَن تَعْفُو عَن الْفَقِير إِن بدرت مِنْهُ مساءة أَو أَذَىٰ.

وَقَوله: ﴿خَيۡرٞ مِّن صَدَقَةٖ يَتۡبَعُهَآ أَذٗى﴾ يَقُول: ذَلِك القَوْل الْمَعْرُوف، وَتلك الْمَغْفِرَة، خير من صَدَقَة يتبعهَا أَذَىٰ.

وَقَوله: ﴿وَٱللَّهُ غَنِيٌّ﴾ أَي: مستغن عَن صَدقَاتكُمْ. وَقَوله: ﴿حَلِيمٞ﴾ أَي: لَا يعجل بالعقوبة إِذا منعتم الصَّدَقَة»[٢].

وفصل النسفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تفصيلا جميلا أحببت أن أنقله كاملا تتمة للفائدة:

«وقوله تعالىٰ: ﴿قَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞ﴾ أي: كلامٌ جميلٌ لمَن التمسَ منك صدقةً فردَدْتَه بالجميل، أو وعدته، أو دعوتَ له، فقلتَ: يَسَّر الله تعالىٰ، أو: أغنانا اللهُ وإيَّاك، أو: يفتحُ الله .

وقوله تعالىٰ: ﴿وَمَغۡفِرَةٌ﴾ أي: تجاوَز عنه إذا أساءَ السؤالَ، أو: سَتَر عليه حالَه؛ فلا يُعيِّره بفقره، ولا يَهتك سترَه عند الناس، ولا يَعيبه.

---

(١) كتاب: «تفسير الطبري جامع البيان» – ط: دار التربية والتراث (٥-٥٢١).

(٢) كتاب: «تفسير السمعاني» (١-٢٦٩).

وقوله تعالىٰ: ﴿خَيۡرٞ مِّن صَدَقَةٖ يَتۡبَعُهَآ أَذٗى﴾ أي: هذا خيرٌ لك مِن أنْ تتصدَّق عليه ثم تَمُنَّ عليه أو تُؤذيه.

فإنْ قالوا: أيُّ خيرٍ في الصدقة فيها أذًىٰ حتىٰ يقال: هذا خيرٌ؟

قلنا يعني: عندكم كذلك، وهو كقوله: ﴿قُلۡ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيۡرٞ مِّنَ ٱللَّهۡوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِۚ﴾ [الجمعة:١١]؛ أي: عندكم ذاك خيرٌ، لكن اعلموا أنَّ هذا خيرٌ لكم في الدنيا والآخرة ممَّا تَعدُّونه أنتم خيرًا.

وقيل: ﴿قَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞ وَمَغۡفِرَةٌ﴾ لا يرجعان إلىٰ ما هو معاملةُ الفقير، بل يقول: إنْ لم يَتيسَّر عليكم الإنفاق علىٰ الفقير فاعملوا عملًا آخَرَ هو أخفُّ عليكم، وهو ﴿قَوۡلٞ مَّعۡرُوفٞ﴾ أي: كلامٌ جميلٌ مع الناس، وأمرٌ بمعروفٍ؛ أي: صدقةٍ ﴿وَمَغۡفِرَةٌ﴾؛ أي: عفوٌ عن الجانينَ عليكم.

وقيل: سؤالُ مغفرةِ العصاة بالاستغفارِ لهم مِن الله تعالىٰ، ذاك خيرٌ مِن التصدُّق الذي بعده الأذىٰ.

وقال الإمام القشيريُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: إقرارٌ منك مع الله بعجزك وجُرمك، وغفرانُ الله تعالىٰ لك علىٰ ذلك، خيرٌ لك مِن صدقةٍ بالمَنِّ مشوبةٍ، وبالأذىٰ مصحوبةٍ»[(١)].

وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ غَنِيٌّ﴾: أي: مستغنٍ عن صدقاتِكم؛ ما أَمَرَكم بها لحاجته بل لمنافعكم، ﴿حَلِيمٞ﴾ لم يُعاجِلكم بالعقوبة علىٰ التصدُّق ثم الإتباعِ بالمنِّ

---

(١) انظر: «لطائف الإشارات» (١/ ٢٠٤).

والأذىٰ»[1].

وقال ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «قوله تعالىٰ: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ أي: ما نطق به اللسان معروفًا في الشرع، ومعروفًا في العرف.

قوله تعالىٰ: ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ أي: مغفرة الإنسان لمن أساء إليه؛ قال تعالىٰ: ﴿وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾﴾ [الشورىٰ:٤٣]؛ القول المعروف إحسان؛ والمغفرة إحسان؛ ولكن الفرق بينهما أن «**القول المعروف**» إسداء المعروف القولي إلىٰ الغير؛ و «**المغفرة**» تسامح الإنسان عن حقه في جانب غيره.

قوله تعالىٰ: ﴿خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى﴾؛ «الصدقة» بذل الإحسان المالي؛ الإنسان قد ينتفع بالمال أكثر مما ينتفع بالكلمة؛ وقد ينتفع بالكلمة أكثر مما ينتفع بالمال؛ لكن لا شك أن القول المعروف خير من الصدقة التي يتبعها أذىٰ - وإن نفعت؛ لأنك لو تعطي هذا الرجل ما تعطيه من المال صدقة لله عز وجل، ثم تتبعها الأذىٰ؛ فإن هذا الإحسان صار في الحقيقة إساءة - وإن كان هذا قد ينتفع به في حاجاته - لكن هو في الحقيقة إساءة له.

قوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ غَنِيٌّ﴾ أي: عن غيره؛ فهو سبحانه وتعالىٰ لا يحتاج إلىٰ أحد؛ وكل من في السموات والأرض فإنه محتاج إلىٰ الله تعالىٰ؛ هو غني بذاته عن جميع مخلوقاته؛ فله الغنىٰ المطلق من جميع الوجوه قوله تعالىٰ: ﴿حَلِيمٌ﴾؛ «الحلم» تأخير العقوبة عن مستحقها.

---

(١) كتاب: "التيسير في التفسير" - أبو حفص النسفي (٣-٣٧٧).

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ في النونية:

وَهْـوَ الحَلِـيمُ فَـلا يُعَاجِـلُ عَبْـدَهُ بِعُقُوبَـةٍ لِيَتُـوبَ مِـنْ عِصْـيَانِ

وجمع الله في هذه الآية بين «الغِنىٰ» و «الحِلم»؛ لأن الآية في سياق الصدقة، فبين عز وجل أن الصدقات لا تنفع الله؛ وإنما تنفع من يتصدق؛ والآية أيضًا في سياق من أتبع الصدقة أذىٰ ومِنّة؛ وهذا حري بأن يعاجَل بالعقوبة، حيث آذىٰ هذا الرجل الذي أعطاه المال لله؛ ولكن الله حليم يحلم علىٰ عبده لعله يتوب من المعصية.

*** الفوائد:**

١- من فوائد الآية: فضيلة القول المعروف؛ لقوله تعالىٰ: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾﴾ [البقرة:٢٦٣]؛ و «القول المعروف» كل ما عرفه الشرع، والعادة؛ مثال ذلك: أن يأتي رجل يسأل مالاً بحاله، أو قاله؛ فكلمه المسؤول، وقال: ليس عندي شيء، وسيرزق الله، وإذا جاء شيء فإننا نجعلك علىٰ البال، وما أشبه ذلك؛ فهذا قول معروف ليِّن، وهيِّن.

٢ – ومنها: الحث علىٰ المغفرة لمن أساء إليك؛ لكن هذا الحث مقيد بما إذا كانت المغفرة إصلاحـًا؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورىٰ:٤٠]؛ أما إذا لم تكن المغفرة إصلاحـًا، مثل أن أغفر لهذا الجاني، ثم يذهب، ويسيء إلىٰ الآخرين، أو يكرر الإساءة إليَّ، فإن الغفر هنا غير مطلوب.

٣- ومنها: أن الأعمال الصالحة تتفاضل، ويلزم من تفاضلها تفاضل

العامل، وزيادة الإيمان، أو نقصانه.

٤- ومنها: إثبات اسمين من أسماء الله؛ وهما «الغني» و «الحليم»؛ وإثبات ما دلا عليه من الصفات.

٥- ومنها: المناسبة في ختم هذه الآية الكريمة بهذين الاسمين؛ لأن في الآية إنفاقًا؛ وإذا كان الله عز وجل هو الذي يخلِف هذا الإنفاق فإنه لكمال غناه؛ كذلك المغفرة عمن أساء إليك: فإن المغفرة تتضمن الحلم، وزيادة؛ فختم الله الآية بالحلم؛ وقد يقال: إن فيه مناسبة أخرىٰ؛ وهي أن المن بالصدقة كبيرة من كبائر الذنوب؛ والله سبحانه وتعالىٰ حليم علىٰ أهل الكبائر؛ إذ لو يؤاخذ الناس بما كسبوا ما ترك علىٰ ظهرها من دابة، والله أعلم»[(١)].

وقال القاسمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ أي: من كلمة طيبة ودعاء لمسلم، ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ أي: غفر عن ظلم قوليّ أو فعليّ ﴿خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى﴾ إذ لا يحصل للصدقة ثواب ويحصل إثم الأذىٰ.

وقد دخل في قوله: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ الرد الجميل للسائل و ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ العفو عن السائل إذا وجد منه ما يثقل علىٰ المسؤول.

﴿وَٱللَّهُ غَنِيٌّ﴾ عن طلب صدقة لعبيده مع الأذىٰ لهم، أو المنّ عليهم، ﴿حَلِيمٌ﴾ عن معاجلة من يمنّ ويؤذي بالعقوبة»[(٢)].

---

(١) كتاب: "تفسير العثيمين" الفاتحة والبقرة (٣-٣١٨).

(٢) كتاب: "تفسير القاسمي محاسن التأويل" (٢-٢٠٤).

قال الماوردي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله تعالىٰ: ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ يعني قولاً حسنًا بدلاً من المن والأذىٰ ويحتمل وجهين: أحدهما: أن يدني إن أعطىٰ. والثاني: يدعو إن منع.

﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ فيها أربعة تأويلات:

أحدها: يعني العفو عن أذىٰ السائل.

والثاني: يعني بالمغفرة السلامة من المعصية.

والثالث: أنه ترك الصدقة والمنع منها ، قاله ابن بحر.

والرابع: هو يستر عليه فقره ولا يفضحه به، ﴿خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى﴾»[١].

وقال ابن عطية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا إخبار جزم من الله تعالىٰ أن القول المعروف وهو الدعاء والتأنيس والترجية بما عند الله، خير من صدقة هي في ظاهرها صدقة، وفي باطنها لا شيء؛ لأن ذلك القول المعروف فيه أجر، وهذه لا أجر فيها»[٢].

وقال السمرقندي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: لا يمنون عليهم بما تصدقوا عليهم ولا يؤذونهم ولا يعيرونهم بذلك، ومعنىٰ الأذىٰ والتعيير هو أن يقع بينه وبين الفقير خصومة، فيقول له: إني أعطيتك كذا وكذا.

وقال بعضهم: المنَّ يشبَّه بالنفاق، والأذىٰ يشبّه بالرياء.

---

(١) كتاب: «تفسير الماوردي» و «النكت والعيون» (١-٣٣٨).

(٢) «تفسير ابن عطية» و «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» (١-٣٥٧).

ثم تكلم الناس في ذلك، فقال بعضهم: إذا فعل ذلك، لا أجر له في صدقته وعليه وزرٌ فيما منَّ على الفقير به.

وقال بعضهم: ذهب أجره فلا أجر له ولا وزر عليه.

وقال بعضهم له أجر الصدقة ولكن ذهبت مضاعفته وعليه الوزر بالمنِّ»[1].

٣) ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ عَلَيۡهِ تُرَابٞ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٞ فَتَرَكَهُۥ صَلۡدٗاۖ لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّمَّا كَسَبُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٢٦٤﴾ [البقرة:٢٦٤].

*** تفسيرها:**

قال المفسر السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ينهى عباده تعالى لطفا بهم ورحمة عن إبطال صدقاتهم بالمنّ والأذى ففيه أن المنّ والأذى يبطل الصدقة، ويستدل بهذا على أن الأعمال السيئة تبطل الأعمال الحسنة، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجۡهَرُواْ لَهُۥ بِٱلۡقَوۡلِ كَجَهۡرِ بَعۡضِكُمۡ لِبَعۡضٍ أَن تَحۡبَطَ أَعۡمَٰلُكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ ٢﴾ [الحجرات:٢].

فكما أن الحسنات يذهبن السيئات فالسيئات تبطل ما قابلها من الحسنات، وفي هذه الآية مع قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ ٣٣﴾ [محمد:٣٣]، حث على تكميل الأعمال وحفظها من كل ما يفسدها لئلا يضيع العمل سدى، وقوله: ﴿كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ﴾ أي: أنتم وإن قصدتم بذلك وجه

(١) كتاب: "تفسير السمرقندي" و "بحر العلوم" (١-١٧٥).

الله في ابتداء الأمر، فإن المنة والأذىٰ مبطلان لأعمالكم، فتصير أعمالكم بمنزلة الذي يعمل لمراءاة الناس ولا يريد به الله والدار الآخرة، فهذا لا شك أن عمله من أصله مردود، لأن شرط العمل أن يكون لله وحده وهذا في الحقيقة عمل للناس لا لله، فأعماله باطلة وسعيه غير مشكور، فمثله المطابق لحاله ﴿كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ وهو الحجر الأملس الشديد ﴿عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾ أي: مطر غزير ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا﴾ أي: ليس عليه شيء من التراب، فكذلك حال هذا المرائي، قلبه غليظ قاس بمنزلة الصفوان، وصدقته ونحوها من أعماله بمنزلة التراب الذي علىٰ الصفوان، إذا رآه الجاهل بحاله ظن أنه أرض زكية قابلة للنبات، فإذا انكشفت حقيقة حاله زال ذلك التراب وتبين أن عمله بمنزلة السراب، وأن قلبه غير صالح لنبات الزرع وزكائه عليه، بل الرياء الذي فيه والإرادات الخبيثة تمنع من انتفاعه بشيء من عمله، فلهذا لَّا ﴿يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ من أعمالهم التي اكتسبوها، لأنهم وضعوها في غير موضعها وجعلوها لمخلوق مثلهم، لا يملك لهم ضررا ولا نفعا وانصرفوا عن عبادة من تنفعهم عبادته، فصرف الله قلوبهم عن الهداية، فلهذا قال: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾»[(١)].

قال ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾: تصدير الخطاب بالنداء يدل علىٰ الاهتمام به؛ لأن النداء يحصل به تنبيه المخاطب؛ فيدل علىٰ العناية بموضوع الخطاب؛ ولهذا قال ابن مسعود: «إذا سمعت الله يقول:

(١) كتاب: "تفسير السعدي" و "تيسير الكريم الرحمن" (١١٣).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ فأرعها سمعك: فإنه خير تأمر به؛ أو شر ينهىٰ عنه»، وصدق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثم في توجيه النداء للمؤمنين بوصف الإيمان فيه فوائد:

الفائدة الأولىٰ: الحث علىٰ قبول ما يلقىٰ إليهم، وامتثاله؛ وجه ذلك: أنه إذا علق الحكم بوصف كان ذلك الوصف علة للتأثر به؛ كأنه يقول: يا أيها الذين آمنوا لإيمانكم افعلوا كذا، وكذا؛ أو لا تفعلوا كذا؛ الفائدة الثانية: أن ما ذكر يكون من مكملات الإيمان، ومقتضياته.

الفائدة الثالثة: أن مخالفة ما ذكر نقص في الإيمان.

قوله تعالىٰ: ﴿لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم﴾؛ الإبطال للشيء يكون بعد وجوده؛ فالبطلان لا يكون غالبًا إلا فيما تم؛ و «الصدقات» جمع صدقة؛ وهي ما يبذله الإنسان تقربـًا إلىٰ الله.

قوله تعالىٰ: ﴿بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾؛ الباء للسببية؛ و «المن» إظهار أنك مانّ عليه، وأنك فوقه بإعطائك إياه؛ و «الأذىٰ» أن تذكر ما تصدقت به عند الناس فيتأذىٰ به.

قوله تعالىٰ: ﴿كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾؛ الكاف هنا للتشبيه؛ وهي خبر مبتدأ محذوف؛ والتقدير: مثلكم كالذي ينفق ماله رئاء الناس؛ و ﴿رِئَآءَ﴾ مفعول لأجله؛ وهي مصدر راءىٰ يرائي رئاءً ومراءاة، كقاتل يقاتل قتالاً ومقاتلة؛ وجاهد يجاهد جهاداً ومجاهدة؛ و «الرياء» فِعل العبادة ليراه الناس، فيمدحوه

عليها.

قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ معطوف علىٰ قوله تعالىٰ: ﴿يُنفِقُ﴾؛ وسبق معنىٰ الإيمان بالله، واليوم الآخر؛ وهذا الوصف ينطبق علىٰ المنافق؛ فالمنافق - والعياذ بالله - لا يؤمن بالله، ولا باليوم الآخر؛ ولا ينفق إلا مراءاةً للناس؛ ومع ذلك لا ينفق إلا وهو كاره، كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾ [النساء:١٤٢].

وقال في سورة التوبة: ﴿وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ۝٥٤﴾ [التوبة:٥٤]؛ هؤلاء لا ينفقون إلا وهم كارهون؛ لأنهم لا يرجون من هذا الإنفاق ثوابـًا؛ إذ إنه لا إيمان عندهم، و ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ هو يوم القيامة؛ وسمي «اليوم الآخر»؛ لأنه لا يوم بعده؛ كل يذهب إلىٰ مستقره: أهل الجنة إلىٰ مستقرهم؛ وأهل نار إلىٰ مستقرهم؛ فهو يوم آخر لا يوم بعده؛ ولذلك فهو مؤبد: إما في جنة؛ وإما في نار.

قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ أي كشِبْه صفوان؛ وهو الحجر الأملس ﴿عَلَيْهِ تُرَابٌ﴾؛ والتراب معروف؛ ﴿فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾ أي: مطر شديد الوقع سريع التتابع؛ فإذا أصاب المطر ترابـًا علىٰ صفوان فسوف يزول التراب؛ ولهذا يقول تعالىٰ: ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا﴾ أي: ترك الوابلُ هذا الصفوانَ أملس ليس عليه تراب؛ وجه الشبه بين المرائي والصفوان الذي عليه تراب، أن من رأىٰ المنافق في ظاهر حاله ظن أن عمله نافع له؛ وكذلك من رأىٰ الصفوان الذي عليه تراب ظنه أرضـًا خصبة طينية تنبت العشب؛ فإذا أصابها الوابل الذي ينبت العشب سحق

التراب الذي عليه، فزال الأمل في نبات العشب عليه من الوابل؛ ولهذا قال تعالىٰ: ﴿لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا﴾؛ وصح عود واو الجماعة في ﴿لَّا يَقْدِرُونَ﴾ علىٰ (الذي) في قوله تعالىٰ: ﴿كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ﴾؛ لأن (الذي) اسم موصول يفيد العموم؛ فهو بصيغته اللفظية مفرد، وبدلالته المعنوية جمع؛ لأنه عام؛ وسمىٰ الله عز وجل ما أنفقوا كسبًا باعتبار ظنهم أنهم سينتفعون به.

قوله تعالىٰ: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ أي: لا يهدي سبحانه الكافرين هداية توفيق؛ أما هداية الدلالة فإنه سبحانه لم يَدَع أمة إلا بعث فيها نبيًا؛ لكن الكافر لا يوفقه الله لقبول الحق؛ و (الكافرين) أي: الذين حقت عليهم كلمة الله، كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٩٧﴾﴾ [يونس:٩٦-٩٧].

*** الفوائد:**

١ - من فوائد الآية: تحريم المن، والأذىٰ في الصدقة؛ لقوله تعالىٰ: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ﴾.

٢ - ومنها: بلاغة القرآن، حيث جاء النهي عن المنّ، والأذىٰ بالصدقة بهذه الصيغة التي توجب النفور؛ وهي: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم﴾؛ فإنها أشد وقعًا من «لا تَمُنّوا، ولا تؤذوا بالصدقة».

٣ - ومنها: أن المن والأذىٰ بالصدقة يبطل ثوابها؛ لقوله تعالىٰ: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ﴾.

٤ – ومنها: أن المن والأذىٰ بالصدقة كبيرة من كبائر الذنوب؛ وجه ذلك: ترتيب العقوبة علىٰ الذنب يجعله من كبائر الذنوب؛ وقد قال شيخ الإسلام في حد الكبيرة: «كل ذنب رُتب عليه عقوبة خاصة، كالبراءة منه، ونفي الإيمان، واللعنة، والغضب، والحد، وما أشبه ذلك»؛ وهذا فيه عقوبة خاصة؛ وهي إبطال العمل؛ ويؤيد ذلك ما ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي ذر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب».

٥ – ومنها: أن المنّ والأذىٰ بالصدقة مناف لكمال الإيمان؛ لقوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾؛ كأنه يقول: «إن مقتضىٰ إيمانكم ألا تفعلوا ذلك؛ وإذا فعلتموه صار منافيًا لهذا الوصف، ومنافيًا لكماله».

٦ – ومنها: تشبيه المعقول بالمحسوس ليقربه إلىٰ الذهن؛ لقوله تعالىٰ: ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ...﴾ إلخ.

٧ – ومنها: تحريم مراءاة الناس بالعمل الصالح؛ لقوله تعالىٰ: ﴿كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾؛ والتسميع كالمراءاة؛ والفرق بينهما أن المراءاة فيما يُرىٰ – كالأفعال – والتسميع بما يقال.

٨ – ومنها: أن من راءىٰ الناس بإنفاقه ففي إيمانه بالله، وباليوم الآخر نقص؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾؛ لأن الذي يرائي لو كان مؤمنًا بالله حق الإيمان لجعل عمله لله خالصًا لله؛ ولو كان يؤمن باليوم الآخر حق الإيمان لم

يجعل عمل الآخرة للدنيا؛ لأن مراءاة الناس قد يكسب بها الإنسان جاهـًا في الدنيا فقط؛ مع أنه لا بد أن يتبين أمره؛ وإذا تبين أنه مراءٍ نزلت قيمته في أعين الناس؛ يقول الشاعر:

ثـوب الريـاء يشـف عمـا تحتـه فـإذا اكتسـيت بـه فإنـك عـاري

أنت لا تظن أنك إذا راءيت الناس أنك ستبقىٰ مخادعـًا لهم؛ بل إن الله سبحانه وتعالىٰ سيظهر ذلك؛ ما أسر إنسان سريرة إلا أظهرها الله سبحانه علىٰ صفحات وجهه، وفلتات لسانه.

٩- ومن فوائد الآية: إثبات اليوم الآخر؛ وهو يوم القيامة.

١٠- ومنها: بلاغة القرآن في التشبيه؛ لأنك إذا طابقت بين المشبه، والمشبه به، وجدت بينهما مطابقة تامة.

١١- ومنها: إثبات كون القياس دليلاً صحيحـًا؛ وجه ذلك: التمثيل، والتشبيه؛ فكل تمثيل في القرآن فإنه دليل علىٰ القياس؛ لأن المقصود به نقل حكم هذا المشبه به إلىٰ المشبه.

١٢ - ومنها: أن الرياء مبطل للعمل؛ وهو نوع من الشرك؛ لقوله تعالىٰ في الحديث القدسي: «أنا أغنىٰ الشركاء عن الشرك؛ من عمل عملًا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه» فإن قصد بعمله إذا رآه الناس أن يتأسىٰ الناس به، ويسارعوا فيه فهي نية حسنة لا تنافي الإخلاص؛ لأن النبي ﷺ صلىٰ علىٰ المنبر، وقال: «إنما صنعت هذا لتأتموا بي، ولتعلَّموا صلاتي» ؛ وفي الحج كان

ﷺ يقول: «لتأخذوا مناسككم» وهو داخل في قول النبي ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها إلىٰ يوم القيامة».

١٣- ومن فوائد الآية: الإشارة إلىٰ تحسر هؤلاء عند احتياجهم إلىٰ العمل، وعجزهم عنه؛ لقوله تعالىٰ: ﴿لَا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا﴾؛ وعجز الإنسان عن الشيء بعد محاولة القدرة عليه أشد حسرة من عدمه بالكلية؛ ألم تر إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴿٦٤﴾ لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [الواقعة:٦٣-٦٥]؛ وكونه حطاماً ينظرون إليه أشد حسرة من كونه لم ينبت أصلاً؛ وقوله تعالىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾ لَوْ نَشَآءُ جَعَلْنَٰهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴿٧٠﴾﴾ [الواقعة:٦٨-٧٠]؛ وكونه بين أيديهم أجاجاً لا يستسيغون شربه أشد مما لو لم يوجد أصلاً؛ والإنسان العاقل يجعل العمل لله: لله؛ والعمل للناس: للناس؛ أنا قد أحب أن أخرج للناس في ثوب جميل: لا بأس أن أتجمل ليراني الناس علىٰ هذه الحال؛ لكن أصلي ليراني الناس أصلي: لا يصح؛ لأن العمل لله يجب أن يكون لله لا يشاركه فيه أحد.

١٤ - ومن فوائد الآية: أن من قضىٰ الله عليه بالكفر لا تمكن هدايته؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾؛ فإن قلت: كيف تجمع بين هذا وبين الواقع من أن الله سبحانه وتعالىٰ هدىٰ قوماً كافرين كثيرين؟ فالجواب أن من هدىٰ الله لم تكن حقت عليهم كلمة الله؛ فأما من حقت عليه كلمة الله فلن يُهْدىٰ، كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ

﴿يَرَوُاْ ٱلۡعَذَابَ ٱلۡأَلِيمَ ٩٧﴾ [يونس:٩٦-٩٧].

١٥ – ومنها: أن المنافق كافر؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ بعد أن ذكر ما يتعلق بصفة المنافق؛ وهو الذي ينفق ماله رئاء الناس، ولا يؤمن بالله، واليوم الآخر؛ وهذا ينطبق تماماً علىٰ المنافقين؛ ولا ريب أن المنافقين كفار – وإن تظاهروا بالإسلام – ولكن هل نعاملهم معاملة الكفار؟

الجواب: لا نعاملهم معاملة الكفار؛ لأن أحكام الدنيا تجري علىٰ الظاهر؛ وأحكام الآخرة تجري علىٰ الباطن والسرائر، كما قال تعالىٰ: ﴿أَفَلَا يَعۡلَمُ إِذَا بُعۡثِرَ مَا فِي ٱلۡقُبُورِ ٩ وَحُصِّلَ مَا فِي ٱلصُّدُورِ ١٠﴾ [العاديات:٩-١٠]، وقال تعالىٰ: ﴿يَوۡمَ تُبۡلَى ٱلسَّرَآئِرُ ٩﴾ [الطارق:٩]؛ ولأنه لو عومل الناس في الدنيا علىٰ السرائر لكان في ذلك تكليف ما لا يطاق من وجه؛ وكان في ذلك الفوضىٰ التي لا نهاية لها من وجه آخر؛ أما تكليف ما لا يطاق فلأننا لا نعلم ما في صدور الناس؛ فلا يمكن أن نحكم عليه؛ وأما الفوضىٰ فلأنه يستطيع كل ظالم له ولاية أن يعاقب هذا الرجل، أو يعدم هذا الرجل بحجة أنه مبطن للكفر؛ ولما استؤذن النبي ﷺ في قتل المنافقين قال: «لا أقتلهم؛ لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»(١).

قال ابن أبي زمنين رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾.

تَفْسِير الحَسَن: قَالَ: كَانَ بَعْض الْمُؤمنِينَ يَقُولُ: فعلت كَذَا، وأنفقت كَذَا؛ فَقَالَ الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾ فَيصير مثلكُمْ فِيمَا

(١) كتاب: "تفسير العثيمين" الفاتحة والبقرة (٣-٣٢٥).

يحبطه الله من أعمالكُم، ﴿كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ وَهُوَ الْمُنَافِق ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ﴾ قَالَ قَتَادَة: الصفوان: الْحجر ﴿فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾ مطر شَدِيد ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا﴾ أَي: نقيا ﴿لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟﴾ هَذَا مثل ضربه الله تعالىٰ لأعمال الْكفَّار يَوْم الْقِيَامَة؛ يَقُول: ﴿لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟﴾ يَوْمئِذٍ؛ كَمَا ترك الْمَطَر الوابل هَذَا الْحجر لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْء»[1].

وقال النسفي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أي: لا تبطلوا ثواب صدقاتكم بالمن والأذىٰ كإبطال المنافق الذي ينفق ماله رئاء الناس ولا يريد بإنفاقه رضا الله ولا ثواب الآخرة ورئاء مفعول له ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ﴾ مثّله ونفقته التي لا ينتفع بها البتة بحجر أملس عليه تراب ﴿فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾ مطر عظيم القطر ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا﴾ أجرد نقيـًا من التراب الذي كان عليه ﴿لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟﴾ لا يجدون ثواب شيء مما أنفقوا أو الكاف في محل النصب علىٰ الحال، أي: لا تبطلوا صدقاتكم مماثلين الذي ينفق وإنما قال لا يقدرون بعد قوله كالذي ينفق لأنه أراد بالذي ينفق الجنس أو الفريق الذي ينفق ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ ما داموا مختارين الكفر»[2].

وقال السمعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: قَوْله تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ قد ذكرنَا مَعْنَاهُمَا.

---

(١) كتاب: «تفسير القرآن العزيز» لابن أبي زمنين (١-٢٥٨).

(٢) كتاب: «تفسير النسفي» و «مدارك التنزيل وحقائق التأويل» (١-٢١٧).

وَقيل: الْمَنّ فِي الصَّدَقَة بِمَنْزِلَة الْحَدث فِي الصَّلَاة، يُبْطِلهَا ويحبطها.

وَقَوله: ﴿كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ أَي: كإبطال الَّذِي ينْفق مَاله رئاء النَّاس؛ لِأَن الرِّيَاء يبطل الصَّدَقَة ويحبطها.

وَقَوله: ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾ يَعْنِي: النَّفَقَة مَعَ الرِّيَاء لَيْسَ من فعل الْمُؤمنِينَ.

وَفِي الْجُمْلَة كل من أَتَى بِالصَّدَقَةِ تقربًا إِلَى مَخْلُوق فَلَا يكون مُؤمنا.

﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ﴾ [البقرة:٢٦٤-٢٦٥].

وَقَوله: ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ﴾ الصفوان: الْحجر الصلد الأملس.

وَقَوله: ﴿فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾ الوابل: الْمَطَر الشَّديد الْعِظَام الْقطر.

وَقَوله: ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا﴾ أَي: أملس ﴿لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟﴾ وَمعنى هَذَا الْمثل: أَن الَّذِي يرائي بِالْإِنْفَاقِ يفرق نَفَقَته، وَلَا يفوز بِشَيْء من الثَّوَاب، كالتراب الَّذِي يكون على الْحجر فَيُصِيبهُ الوابل؛ فيفوت الَّذِي عَلَيْهِ، وَيبقى أملس، بِحَيْثُ لَا يقدر على شَيْء مِنْهُ.

وَقَوله: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ ظَاهر الْمَعْنى»[1].

وقال الفيروز آبادي رَحِمَهُ اللَّهُ: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم﴾ أجر

(١) "تفسير السمعاني" (١-٢٧٠).

صَدقَاتكُمْ ﴿بِٱلۡمَنِّ﴾ علىٰ الله مَعْنَاهُ الْعُجب ﴿وَٱلۡأَذَىٰ﴾ لصَاحِبهَا ﴿كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ سمعة النَّاس ﴿وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ بِالْبَعْثِ بعد الْمَوْت ﴿فَمَثَلُهُۥ﴾ مثل صَدَقَة المنان وَصدقَة الْمُشرك ﴿كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ﴾ حجر ﴿عَلَيۡهِ تُرَابٞ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٞ﴾ مطر شَدِيد ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلۡدٗا﴾ أجرد نقيًا بِلَا تُرَاب ﴿لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ﴾ علىٰ ثَوَاب شَيْء فِي الْآخِرَة ﴿مِّمَّا كَسَبُواْ﴾ أنْفقُوا فِي الدُّنْيَا بقول لَا يجد المنان والمؤذي ثَوَاب صدقته كَمَا لَا يُوجد عل الصفوان التُّرَاب بعد مَا أَصَابَهُ الْمَطَر الشَّدِيد ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي﴾ لَا يثيب ﴿ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ والمرائين بنفقتهم فِي الشّرك والرياء كَذَلِك المنان لَا يثيبه الله بِنَفَقَتِهِ»[1].

وقال صديق حسن خان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم﴾ يعني أجورها والإبطال للصدقات إذهاب أثرها وإفساد منفعتها، أي لا تبطلوها ﴿بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾ أو بأحدهما يعني علىٰ السائل الفقير.

وقال ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: بالمن علىٰ الله والأذىٰ لصاحبها.

قال بعضهم: ذهب أجره فلا أجر له ولا وزر عليه.

وقال بعضهم: له أجر الصدقة ولكن ذهبت مضاعفته وعليه الوزر بالمن.

قال الكرخي: وهذا أوجه وقال بعضهم: لا أجر له في نفقته وعليه وزر فيما مَنَّ علىٰ الفقير.

﴿كَٱلَّذِي﴾ أي: كإبطال الذي ﴿يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ أي: لأجل الرياء أو مرائيـًا

---

(١) كتاب: "تنوير المقباس من تفسير ابن عباس" (٣٨).

لا يقصد بذلك وجه الله وثواب الآخرة، بل يفعل ذلك رياء للناس وسمعة واستجلابـًا لثنائهم عليه ومدحهم له.

قيل والمراد به: المنافق بدليل قوله: ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ قال ابن عباس: لا يدخل الجنة منان، وذلك في كتاب الله يعني هذه الآية.

﴿فَمَثَلُهُۥ﴾ أي مثل الذي ينفق رئاء الناس أو المان المعطي وقد عدل من خطاب إلىٰ غيبة ومن جمع إلىٰ إفراد ﴿كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ الصفوان الحجر الكبير الأملس الصلب، وفيه لغتان أشهرهما سكون الفاء والثانية فتحها، وبها قرأ ابن المسيب والزهري وهي شاذة.

وقال الأخفش: صفوان جمع صفوانة.

وقال الكسائي: صفوان واحد وجمعه صفىٰ واصفىٰ وأنكره المبرد.

وقال النحاس: يجوز أن يكون جمعـًا وأن يكون واحداً وهو أولىٰ لقوله: ﴿عَلَيْهِ تُرَابٌ﴾ أي: استقر علىٰ الصفوان ﴿فَأَصَابَهُۥ﴾ أي: الصفوان أو التراب ﴿وَابِلٌ﴾ أي مطر، والوابل المطر الشديد العظيم القطر، والمطر أوله رشّ ثم طشّ ثم طلّ ثم نضح ثم هطل ثم وبل، يقال وبلت السماء وبلاً، ووبولًا اشتد مطرها، وكان الأصل وبل مطر السماء فحذف للعلم به ولهذا يقال للمطر وابل.

مثل الله سبحانه هذا المنافق بصفوان عليه تراب يظنه الظان أرضـًا منبتة طيبة، فإذا أصابه وابل من المطر أذهب عنه التراب ﴿فَتَرَكَهُۥ﴾ أي الصفوان يعني بقي ﴿صَلْدًا﴾ أي: أجرد نقيـًا من التراب الذي كان عليه، وأملس ليس عليه

شيء من الغبار أصلاً، وكذلك حال هذا المرائي يوم القيامة فإن نفقته لا تنفع، قال ابن عباس صلداً أي يابساً جاسياً لا ينبت شيئاً.

﴿لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّمَّا كَسَبُواْۗ﴾ أي: علىٰ ثواب شيء مما عملوا في الدنيا، مستأنفة كأنه قيل ماذا يكون حالهم فقيل لا يقدرون الخ ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ يعني: الذي سبق في علمه أنهم يموتون علىٰ الكفر، وفيه تعريض بأن المن والأذىٰ والرياء من خصال الكفار»[1].

وقال القاسمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾ أي: لا تحبطوا أجرها بكل واحد منهما. فإنهما إساءتان ينافيان الإحسان المعتبر في الصدقة، والمنافي مبطل كالرياء»[2].

وقال الواحدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم﴾ أراد: ثواب صدقاتكم وأجرها ﴿بِٱلۡمَنِّ﴾ هو أن تمن بما أعطيت وتعتد به، كأنك إنما تقصد به الاعتداد، وقال ابن عباس: ﴿بِٱلۡمَنِّ﴾ علىٰ الله عز وجل.

﴿وَٱلۡأَذَىٰ﴾ هو أن يوبخ المعطَىٰ»[3].

وقال الخازن رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم﴾ يعني: أجور صدقاتكم، ﴿بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ﴾ يعني: علىٰ السائل الفقير.

---

(١) كتاب: «فتح البيان في مقاصد القرآن» (٢-١٢١).

(٢) «محاسن التأويل» (٢-٢٠٤).

(٣) «البسيط» (٤-٤٢١).

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بالمن علىٰ الله تعالىٰ، والأذىٰ لصاحبها، ثم ضرب الله تعالىٰ لذلك مثلًا فقال تعالىٰ: ﴿كَٱلَّذِى﴾ أي: كإبطال الذي ﴿يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ أي: مراءاة لهم وسمعة ليروا نفقته ويقولوا: إنه سخي كريم ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ يعني: أن الرياء يبطل الصدقة، ولا تكون النفقة مع الرياء من فعل المؤمنين، لكن من فعل المنافقين؛ لأن الكافر معلن بكفره غير مراء به ﴿فَمَثَلُهُۥ﴾ أي: مثل هذا المرائي بصدقته، وسائر أعماله، ﴿كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾ هو الحجر الأملس الصلب، وهو واحد وجمع، فمن جعله جمعًا قال: واحده صفوانه، ومن جعله واحدًا قال: جمعه صفي، ﴿عَلَيْهِ تُرَابٌ﴾ أي: علىٰ ذلك الصفوان تراب، ﴿فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾ يعني: المطر الشديد العظيم القطر، ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا﴾ يعني: ترك المطر ذلك الصفوان صلدا أملس لا شيء عليه من ذلك التراب، فهذا مثل ضربه الله تعالىٰ لنفقة المنافق والمرائي والمؤمن المنان بصدقته يؤذي الناس يرىٰ الناس أن لهؤلاء أعمالًا في الظاهر، كما يرىٰ التراب علىٰ الصفوان فإذا جاء المطر أذهبه وأزاله، وكذلك حال هؤلاء يوم القيامة، تبطل أعمالهم وتضمحل؛ لأنها لم تكن لله تعالىٰ كما أذهب الوابل ما علىٰ الصفوان من التراب ﴿لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟﴾ أي: لا يقدرون علىٰ ثواب شيء مما عملوا في الدنيا ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ يعني: الذين سبق في علمه أنهم يموتون علىٰ الكفر.

روىٰ البغوي بسنده عن محمود بن لبيد أن رسول الله ﷺ قال: «إنما أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر قالوا: يا رسول الله وما الشرك الأصغر قال:

الرياء يقال لهم يوم تجازىٰ العباد بأعمالهم اذهبوا إلىٰ الذين كنتم تراؤون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء» .

عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تبارك وتعالىٰ: أنا أغنىٰ الشركاء عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته»[(١)] .

وقال الزجاج رحمه الله: «**فالمن**: أن تمُنَّ بما أعطيت وتعْتَدَّ به كأنك إنما تقصد به الاعتداد، **والأذىٰ**: أن تَوبخ المعطي».

فأعلم الله عزَّ وجلَّ أن المن والأذىٰ يبطلان الصدقة كما تبطل نفقة المنافق الذي إِنما يعطي وهو لا يُريدُ بذَلك العَطاءِ ما عندَ الله، إنما يعطي ليُوهِمَ أنه»[(٢)] .

وقال مقاتل بن سليمان رحمه الله: «يَقُولُ يمن بها فَإِن ذَلِكَ أذىٰ لصاحبها وكل صدقة يمن بها صاحبها عَلَىٰ المعطىٰ فَإِن المن يبطلها»[(٣)] .

(١) كتاب: "تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل" (١-٢٠٠).

(٢) كتاب: "معاني القرآن وإعرابه للزجاج" (١-٣٤٧).

(٣) كتاب: "تفسير مقاتل" (١-٢٢٠).

الأحاديث الواردة في تحريم المن والأذى عند الإنفاق

الحديث الأول:

عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم»، قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرات، قال أبو ذر: خابوا وخسروا، من هم يا رسول الله؟ قال: «المسبل، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب»(١).

* شرح الحديث

قال القرطبيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (المنّان): فَعّالٌ من الْمَنّ، وقد فسّره في الحديث، فقال: (هو الذي لا يُعطي شيئًا إلا مّنّه): أي إلا امتنّ به على المعطَىٰ له، ولا شكّ في أنّ الامتنان بالعطاء مبطلٌ لأجر الصدقة والعطاء، مؤذٍ للمعطَىٰ له، ولذلك قال تعالىٰ: ﴿لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

وإنما كان المنّ كذلك؛ لأنّه لا يكون غالبًا إلا عن البخل، والعجب والكبر، ونسيان منّة الله تعالىٰ فيما أنعم به عليه، فالبخيل يُعظّم في نفسه العطيّةَ، وإن

---

(١) رواه أحمد في "مسنده" (٢٣/ ٢٤٥)، ح (٢١٣١٨)، ومسلم في "صحيحه" (١/ ١٠٢)، ح (١٠٦)، كتاب "الإيمان"، باب بيان غلظ تحريم إسبال الإزار، والمن بالعطية، وأبو داود في "سننه" (٤/ ٥٦)، ح (٤٠٨٤)، كتاب اللباس، باب ما جاء في إسبال الإزار، والترمذي في "سننه" (٣/ ٥٠٧)، ح (١٢١١)، كتاب البيوع، باب ما جاء فيمن حلف علىٰ سلعته كاذبا.

كانت حقيرةً في نفسها، والعُجْبُ يحمله علىٰ النظر لنفسه بعين العظمة، وأنّه مُنعِمٌ بماله علىٰ الْمُعطَىٰ له، ومتفضِّل عليه، وإن كان له عليه حقّ يجب عليه مراعاته، والكبر يحمله علىٰ أن يَحْتَقِر المعطَىٰ له، وإن كان في نفسه فاضلًا، ومُوجِب ذلك كلّه الجهل، ونسيان منّة الله تعالىٰ فيما أنعم به عليه؛ إذ قد أنعم عليه مما يُعطي، ولم يَحْرِمه ذلك، وجعله ممن يُعطِي، ولم يجعله ممن يَسْأل، ولو نظر ببصيرته لعلم أنّ المنّة للآخذ؛ لما يُزيل عن المعطي من إثم المنع، وذمّ المانع، ومن الذنوب، ولما يحصل له من الأجر الجزيل، والثناء الجميل.

وقيل: المنّان في هذا الحديث هو من المنّ الذي هو القطع، كما قال الله تعالىٰ: ﴿لَهُمۡ أَجۡرٌ غَيۡرُ مَمۡنُونٖ ۝٨﴾، أي: غير مقطوع، فيكون معناه: البخيل بقطعه عطاءَ ما يجب عليه للمستحقّ، كما جاء في حديث آخر: «البخيل المنّان» فنعته به(١).

قلت: والقول الثاني ضعيف والله أعلم.

وقال القرطبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المن يقع غالبًا من البخيل والمعجب، فالبخيل تعظم في نفسه العطية، وإن كانت حقيرة في نفسها، والمُعجب يحمله العُجب علىٰ النظر لنفسه بعين العظمة، وأنه مُنعِم بماله علىٰ المُعْطَىٰ، وموجب ذلك كله الجهل، ونسيان نعمة الله فيما أنعم به عليه.

وقال بعض السلف: من منّ بمعروفه سقط شكره، ومن أعجب بعمله حبط

---

(١) راجع: «المفهم» (١/ ٣٠٤ - ٣٠٥).

أجره.

و صدق القائل:

أفسدت بالمنِّ ما قدمت من حسن ليس الكريمُ إذا أعطىٰ بمنانِ

وقال: مثل الله تعالىٰ الّذي يمُنُّ ويؤْذي بصَدقتِهِ بِالَّذي ينفِق مالَهُ رِئاءَ النَّاسِ لا لوجهِ الله تعالىٰ، وبِالْكَافرِ الَّذي ينفِقُ لِيُقال جَوَّادٌ وَلِيُثْنَىٰ علَيهِ بِأنواعِ الثَّناء.

ثم مثل هذَا الْمُنْفِق أيضًا بِصَفوانٍ عليه تُرَابٌ فَيَظُنهُ الظَّانُّ أَرضًا مُنْبِتةً طَيِّبة، فَإِذا أَصَابهُ وابلٌ منَ الْمطرِ أَذهبَ عَنهُ الترابَ وَبَقي صلدًا، فَكَذَلِكَ هَذَا الْمُرَائِي.

فَالْمَنُّ وَالْأَذَىٰ وَالرِّيَاءُ تَكْشِفُ عَنِ النِّيَّةِ فِي الْآخِرَةِ فَتَبْطُلُ الصَّدَقَةُ كَمَا يَكْشِفُ الْوَابِلُ عَنِ الصَّفْوَانِ، وَهُوَ الْحَجَرُ الْكَبِيرُ الْأَمْلَسُ»[1].

وقال النوويّ رَحِمَهُ اللهُ: قوله: «ثلاثة لا يكلّمهم الله... إلخ» هو علىٰ لفظ الآية الكريمة، قيل: معنىٰ: «لا يكلمهم» أي: لا يُكَلِّمهم تكليم أهل الخيرات، وبإظهار الرِّضا، بل بكلام أهل السخط والغضب، وقيل: المراد الإعراض عنهم، وقال جمهور المفسرين: لا يكلِّمهم كلامًا ينفعهم ويَسرُّهم، وقيل: لا يُرسِل إليهم الملائكة بالتحية[2]. انتهىٰ.

﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ أي: لا يُطَهِّرهم من دنس ذنوبهم؛ لِعِظَم جُرْمهم؛ وقال

---

(١) «تفسير القرطبي» (٣/ ٣١٢).

(٢) «شرح النوويّ» (٢/ ١١٦).

الزجاج وغيره: معناه: لا يُثْنِي عليهم خيرًا، ومن لم يُثْنِ عليه خيرًا عذّبه[(١)].

وقال الفيّوميّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عَذَبته تعذيبًا: عاقبته، والاسم: الْعَذَابُ، وأصله في كلام العرب: الضربُ، ثم استُعْمِل في كلِّ عقوبة مُؤْلمةٍ، واستُعِير للأمور الشاقّة، فقيل: السفر قطعة من العذاب، وعَذَبَةُ اللسان: طَرَفُهُ، والجمع عَذَبات، مثلُ قَصَبَةٍ وقَصَبَات، ويقال: لا يكون النطقُ إلا بعَذَبَة اللسان، وعَذَبَةُ السَّوْطِ: طَرَفُهُ، وعَذَبَةُ الشجر: غُصْنُهَا، وعَذَبَةُ الميزان: الخَيْطُ الذي تُرْفَعُ به»[(٢)].

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: شديد الألم الموجِعُ، قال الواحديّ: هو العذاب الذي يَخْلُص إلىٰ قلوبهم وَجَعُهُ، قال: والعذابُ كلُّ ما يُعْيِي الإنسان، وَيشُقُّ عليه، قال: وأصل العذاب في كلام العرب مِنَ الْعَذْب، وهو المنع، يقال عَذَبْتُهُ عَذْبًا: إذا منعته، وعَذَبَ عُذُوبًا: أي امتنع، وسُمِّي الماء عَذْبًا؛ لأنه يمنع الْعَطَش، فسُمِّيَ العذاب عذابًا؛ لأنه يَمْنَع الْمُعَاقَبَ من مُعاودة مثل جُرْمه، ويمنع غيره من مثل فعله[(٣)].

وقال الراغب الأصفهانيّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ في "مفرداته": «اختُلِف في أصل العذاب، فقال بعضهم: هو من قولهم: عَذَبَ الرجلُ: إذا ترك المأكل والنوم، فهو عاذبٌ، وعَذُوب، فالتعذيب في الأصل: حملُ الإنسان أن يَعْذِب: أي يَجُوعَ وَيسْهَرَ،

---

(١) "إكمال المعلم" (١/ ٤٥٥).

(٢) "المصباح المنير" (٢/ ٣٩٨).

(٣) "شرح النوويّ" (٢/ ١١٦).

وقيل: أصله من الْعَذْبِ، فعذّبْتُهُ: أي أزلتُ عَذْبَ حياته على بناء مرَّضْتُهُ، وقَذَّيْتُهُ، وقيل: أصل التعذيب إكثار الضرب بعَذَبَةِ السوط أي: طَرَفها، وقد قال بعض أهل اللغة: التعذيب هو الضرب، وقيل: هو من قولهم: ماءٌ عَذْبٌ: إذا كان فيه قَذًى وكَدَرٌ، فيكون عذّبتُهُ كقولك: كدّرت عيشه، وزَلَّقتُ حياته، وعَذَبَةُ السوط واللسان والشجر: أطرافها»(١).

(قَالَ) أبو ذرّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (فقَرَأَهَا) أي: هذه الْجُمَل المذكورة (رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ مِرَارًا) يعني: أنه ﷺ كرّر هذا الحديث الذي هو بمعنى الآية الكريمة ثلاث مرّات تأكيدًا للأمر (قَالَ أَبُو ذَرٍّ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (خَابُوا) أي: لم يظفروا بمرادهم، والكلام يحتمل أن يكون دعاءً عليهم بالخيبة، وأن يكون إخبارًا بخيبتهم، يقال: يَخِيب خيبةً: إذا لم يظفر بما طَلَبَ، وخيّبه الله تعالى - بالتشديد -: جعله خائبًا، أفاده الفيّوميّ (وَحسِرُوا) أي هَلَكُوا، والكلام عليه كسابقه، ووقع عند النسائيّ: (فقال أبو ذرّ: خابوا وخسروا، خابوا وخسروا)، مكرّرًا (مَنْ) استفهاميّةٌ (هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟) أي من هؤلاء الذين وُصفوا بهذه الأوصاف الْمُخْزِية، والبلايا المحزنة؟ (قَالَ) ﷺ (الْمُسْبِلُ) خبر لمحذوف: أي أحدهم: (المسبل)، اسم فاعل من الإسبال، وهو إرخاء الإزار عن الحدّ الذي ينبغي الوقوف عنده.

يعني: أنّ أحد الثلاثة الذين لهم هذا الوعيد الشديد: هو الرجل الذي يُرخِي إزاره، ويجرّ طَرَفه خُيَلاءً، كما جاء مفسّرًا في حديث ابن عمر رضي الله تعالى

(١) «مفردات ألفاظ القرآن» (ص ٥٥٥).

عنهما المتّفق عليه: «لا ينظر الله إلىٰ من جرّ ثوبه خيلاء». والخيلاء: الكبر، والعجب[(١)].

قال شيخ الاسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فَإِنَّ الْمَنَّ وَالْأَذَىٰ مُحْبِطٌ كَمَا أَنَّ الرِّيَاءَ مُحْبِطٌ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَمِنْ هَذَا تَقْوَىٰ اللهِ وَحُسْنُ الْخُلُقِ فَإِنَّ اللهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ وَالْبِرُّ وَالتَّقْوَىٰ وَالْحَقُّ وَالصَّبْرُ وَأَفْضَلُ الْإِيمَانِ السَّمَاحَةُ وَالصَّبْرُ. بِخِلَافِ الْأَشْفَاعِ فِي الذَّمِّ كَالْإِفْكِ وَالْإِثْمِ وَالِاخْتِيَالِ وَالْفَخْرِ وَالشُّحِّ وَالْجُبْنِ وَالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ؛ فَإِنَّ الذَّمَّ يَنَالُ أَحَدَهُمَا مُفْرَدًا وَمَقْرُونًا لِأَنَّ الْخَيْرَ مِنْ بَابِ الْمَطْلُوبِ وُجُودُهُ لِمَنْفَعَتِهِ فَقَدْ لَا تَحْصُلُ الْمَنْفَعَةُ إلَّا بِتَمَامِهِ وَالشَّرَّ يُطْلَبُ عَدَمُهُ لِمَضَرَّتِهِ وَبَعْضُ الْمَضَارِّ يَضُرُّ فِي الْجُمْلَةِ غَالِبًا وَلِهَذَا فُرِّقَ فِي الْأَسْمَاءِ بَيْنَ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْإِثْبَاتِ وَالنَّفْيِ فَإِذَا أَمَرَ بِالشَّيْءِ اقْتَضَىٰ كَمَالِهِ وَإِذَا نَهَىٰ عَنْهُ اقْتَضَىٰ النَّهْيَ عَنْ جَمِيعِ أَجْزَائِهِ»[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المؤمن إذا أَحْسَنَ إلَىٰ النَّاسِ فَإِنَّمَا يُحْسِنُ إلَيْهِمْ: ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ، وَيَعْلَمُ أَنَّ اللهَ قَدْ مَنَّ عَلَيْهِ بِأَنْ جَعَلَهُ مُحْسِنًا وَلَمْ يَجْعَلْهُ مُسِيئًا، فَيَرَىٰ أَنَّ عَمَلَهُ لِلَّهِ وَأَنَّهُ بِاَللهِ، وَهَذَا مَذْكُورٌ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ الَّتِي ذَكَرْنَا أَنَّ جَمِيعَ الْخَلْقِ مُحْتَاجُونَ إلَيْهَا أَعْظَمَ مِنْ حَاجَتِهِمْ إلَىٰ أَيْ شَيْءٍ، وَلِهَذَا فُرِضَتْ عَلَيْهِمْ قِرَاءَتُهَا فِي كُلِّ صَلَاةٍ دُونَ غَيْرِهَا مِنْ السُّوَرِ وَلَمْ يَنْزِلْ فِي

---

(١) «المصباح المنير» (١٨٥).

(٢) كتاب: «مجموع الفتاوىٰ» (١٤-٩٧).

التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُورِ وَلَا فِي الْقُرْآنِ مِثْلُهَا، فَإِنَّ فِيهَا ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [الفاتحة:٥].

فَالْمُؤْمِنُ يَرَىٰ: أَنَّ عَمَلَهُ لِلَّهِ لِأَنَّهُ إِيَّاهُ يَعْبُدُ وَأَنَّهُ بِاللهِ؛ لِأَنَّهُ إِيَّاهُ يَسْتَعِينُ، فَلَا يَطْلُبُ مِمَّنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا. لِأَنَّهُ إِنَّمَا عَمِلَ لَهُ مَا عَمِلَ لِلَّهِ كَمَا قَالَ الْأَبْرَارُ ﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ۝٩﴾ [الإنسان:٩]، وَلَا يَمُنُّ عَلَيْهِ بِذَلِكَ وَلَا يُؤْذِيهِ، فَإِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّ اللهَ هُوَ الْمَانُّ عَلَيْهِ إِذْ اسْتَعْمَلَهُ فِي الْإِحْسَانِ، وَأَنَّ الْمِنَّةَ لِلَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ ذَلِكَ الشَّخْصِ، فَعَلَيْهِ هُوَ: أَنْ يَشْكُرَ اللهَ، إِذْ يَسَّرَهُ لِلْيُسْرَىٰ، وَعَلَىٰ ذَلِكَ: أَنْ يَشْكُرَ اللهَ، إِذْ يَسَّرَ لَهُ مَنْ يُقَدِّمُ لَهُ مَا يَنْفَعُهُ مِنْ رِزْقٍ أَوْ عِلْمٍ أَوْ نَصْرٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَمِنْ النَّاسِ: مَنْ يُحْسِنُ إِلَىٰ غَيْرِهِ لِيَمُنَّ عَلَيْهِ أَوْ يَرُدَّ الْإِحْسَانَ لَهُ بِطَاعَتِهِ إِلَيْهِ وَتَعْظِيمِهِ أَوْ نَفْعٍ آخَرَ، وَقَدْ يَمُنُّ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا فَعَلْت بِك كَذَا، فَهَذَا لَمْ يَعْبُدْ اللهَ وَلَمْ يَسْتَعِنْهُ، وَلَا عَمِلَ لِلَّهِ وَلَا عَمِلَ بِاللهِ، فَهُوَ الْمُرَائِي»[1].

وقال ابن مفلح رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيَحْرُمُ الْمَنُّ بِمَا أَعْطَىٰ، بَلْ هُوَ كَبِيرَةٌ عَلَىٰ نَصِّ أَحْمَدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»[2].

وَسمع ابْن سِيرِين رجلاً يَقُول لآخر: أَحْسَنت إِلَيْك وَفعلت وَفعلت، فَقَالَ لَهُ ابْن سِيرِين: «اسْكُتْ فَلَا خير فِي الْمَعْرُوف إِذا أحصي»[3].

(١) «مجموع الفتاوىٰ» (١٤-٣٣٠).

(٢) «كتاب الآداب الشرعية والمنح المرعية» (١-٣١٨).

(٣) «الكبائر للذهبي» (١٢٥).

أفسدت بالمن مَا قدمت من حسنٍ لَـيْسَ الْكَـرِيم إِذا أعْطـىٰ بمنـانِ

قال ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ في شرح رياض الصالحين:

«قال المؤلف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالىٰ: (باب تحريم المن بالعطاء والصدقة ونحوها).

وذلك أن الإنسان إذا أعطىٰ أحدا من الناس عطاء، إن كان صدقة فقد أعطاها لله عز وجل وإن كان إحسانا فالإحسان مطلوب، فإذا كان كذلك فإنه لا يجوز للإنسان أن يمن بالعطية، فيقول: أنا أعطيتك كذا أنا أعطيتك كذا سواء قاله في مواجهته أو في غير مواجهته، مثل أن يقول بين الناس أعطيت فلانا كذا، وأعطيت فلانا كذا ليمن بذلك عليه»[(١)].

وقال ابن الملك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والمَنَّان: إما مِن المِنَّة؛ أي: الذي يُعطِي الناسَ شيئًا ويمنُّ عليهم لاعتبارِ صَنيعه، مثل قوله: أعطيتُ فلانًا كذا ليُظْهِرَ سخاءَ نَفْسِه، وإما مِن المَنِّ: النقص مِن الحقِّ والخيانة»[(٢)].

(١) "شرح رياض الصالحين" (٦ – ٢٧٧).

(٢) "كتاب شرح المصابيح" لابن الملك (٣-٣٩٨).

المن لا يصدر إلا من جاهل

قال أبو بكر الخوارزمي رَحِمَهُ اللَّهُ: «يمن علىٰ الفقير، واعلم أن أصل المنة جهل وهو صفة القلب، يظن أنه يحسن مع الفقير طول السنة ويسلم عليه ويذكر له ذلك، ومن أنصف وانتصف يعلم أن المنّة عليه للفقير وقد أحسن إليه بقبول صدقته ونجاه من النار من رذيلة البخل الذي هو صفة أهل النار، وطهره من الذنوب، فالفقير بمنزلة القصار غسل بدنه من الدنس والخبث، فلو كان الفقير حجامًا وفصده لقبل منته في إخراج الدم المهلك، فكذا البخيل تكون المنة له عليه، وأيضًا فالصدقة تقع في يد الله فيربيها، ثم تقع في يد الفقير فيجب أن يقبل منه الفقير فإنه سبب ذلك»[(١)].

قلتُ: المن لا يصدر إلا من جاهل بخيل متكبرٌ مرائي يريد بعمله الجاه والشهرة.

حرم الله المن علىٰ العباد وأحله لنفسه العلة ذكرها ابن القيم فقال: «لأنه من العباد تكدير وتعيير، ومن الله سبحانه وتعالىٰ إفضال وتذكير.

وأيضًا: فإنه هو المنعم في نفس الأمر، والعباد وسائط فهو المنعم علىٰ عبده في الحقيقة، وأيضًا فالامتنان استعباد، وكسر، وإذلال لمن يمن عليه ولا تصلح

(١) "كتاب مفيد العلوم ومبيد الهموم" (١٥٢).

العبودية والذل إلا لله»[١].

وقال عبد الرحمن بن زياد رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان أبي يقول: إذا أعطيت رجلاً شيئًا ورأيت أن سلامك يثقل عليه فلا تسلم عليه، والعرب تمدح بترك المن وكتم النعمة وتذم علىٰ إظهارها والمن بها، والأذىٰ ما يصل إلىٰ الإنسان من ضرر بقول أو فعل، والمراد هنا أن يشكو منهم بسبب ما أعطاهم»[٢].

قال ابن الملقن رَحِمَهُ اللَّهُ: «ولا شك أن الامتنان بالعطاء يحبط أجر الصدقة»[٣].

---

(١) "كتاب التفسير القيم" و "تفسير القرآن الكريم" لابن القيم (١٥٨).

(٢) "كتاب التفسير القيم" و "تفسير القرآن الكريم" لابن القيم (١٥٩) و "كتاب فتح البيان في مقاصد القرآن" (٢-١١٨).

(٣) "كتاب التوضيح لشرح الجامع الصحيح" (١٠-٣٢٧).

من المن طلب الدعاء والتبجيل من الفقير

قال الغزالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكيفما كان فلا معاملة بينه وبين الفقير حتىٰ يرىٰ نفسه محسنًا إليه، ومهما حصل هذا الجهل بأن رأىٰ نفسه محسنًا إليه تفرع منه علىٰ ظاهره ما ذكر في معنىٰ المن، وهو التحدث به وإظهاره وطلب المكافأة منه بالشكر والدعاء والخدمة والتوقير والتعظيم والقيام بالحقوق والتقديم في المجالس والمتابعة في الأمور، فهذه كلها ثمرات المنة، ومعنىٰ المنة في الباطن ما ذكرناه.

وأما الأذىٰ: فظاهره التوبيخ والتعيير وتخشين الكلام وتقطيب الوجه وهتك الستر بالإظهار، وفنون الاستخفاف وباطنه وهو منبعه أمران، أحدهما: كراهيته لرفع اليد عن المال وشدة ذلك علىٰ نفسه، فإن ذلك يضيق الخلق لا محالة»[(١)].

وكانت عائشة وأم سلمة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا إذا أرسلتا معروفًا إلىٰ فقير قالتا للرسول: «احفظ ما يدعو به»، ثم كانتا تردان عليه مثل قوله، وتقولان: «هذا بذاك حتىٰ تخلص لنا صدقتنا»، فكانوا لا يتوقعون الدعاء؛ لأنه شبه المكافأة، وكانوا يقابلون الدعاء بمثله.

وهكذا فعل عمر بن الخطاب وابنه عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وهكذا كان أرباب القلوب يداوون قلوبهم، ولا دواء من حيث الظاهر إلا هذه الأعمال الدالة علىٰ

---

(١) «إحياء علوم الدين» (١-٢١٧).

التذلل والتواضع وقبول المنة، ومن حيث الباطن المعارف التي ذكرناها هذا من حيث العمل وذلك من حيث العلم.

قال الغزالي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «من لا يصبر بعد الصدقة عن المن والأذىٰ فقد أبطل عمله»[(١)].

قلت: طلب الدعاء من الفقير عند التصدق مجلبة للحياء والإحراج الشديد والأولىٰ تركه.

لكن لو أعطىٰ أحد المحسنين للفقير عطاء عند ذهابه للحج أو العمرة، وقال المحسن للمسكين: لا تنسانا من الدعاء، هذا لا بأس به لورود الدليل علىٰ ذلك.

قال شيخ الاسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ويشرع للمسلم أن يطلب الدعاء ممن هو فوقه وممن هو دونه»[(٢)].

وقد نقل النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ الإجماع علىٰ جواز ذلك حيث قال:

«باب استحباب طلب الدعاء من أهل الفضل، وإن كان الطالب أفضل من المطلوب منه، والدعاء في المواضع الشريفة، اعلم أن الأحاديث في هذا الباب أكثر من أن تحصر، وهو مجمع عليه»[(٣)(١)].

---

(١) «إحياء علوم الدين» (٤-٧٠).

(٢) «مجموع الفتاوىٰ» (٢٧/ ٦٩).

(٣) ينظر: «الأذكار» (ص٦٤٣).

وقد قال ﷺ: «مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُوا بِهِ فَادْعُوا لَهُ حَتَّىٰ تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ»[٢].

والظاهر أن المسألة فيها خفة يجوز السؤال ولكن كما قلت الأولىٰ تركه.

وقال البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الصدقة يبتغىٰ بها وجه الله، تعالىٰ، وهو المأمول منه ثوابها، فإذا مَنَّ المتصدق علىٰ السائل وآذاه بالتعيير فقد صرفها عن ابتغاء وجه اللّه بها إلىٰ وجه السائل، فحبط أجره عند الله»[٣].

= (١) قال شيخنا الوالد عثمان بن عبد الله السالمي -حفظه الله-: «الصحابة كانوا يهدون النبي ﷺ وهوا يدعو لهم».

(٢) رواه أبو داود، وقال الإمام الوادعي: «هذا حديث صحيحٌ علىٰ شرط الشَّيخين»، كتاب: "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين" (٥-٤٢٦)، وصححه الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الصحيحة (رقم:٢٥٤).

(٣) "شعب الإيمان" (١-١٣٨).

مناسبة اقتران المن بالرياء

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد يقال: إنَّ المنَّ والأذىٰ المقارن للصدقة هو الذي يبطلها دون ما يلحقها بعدها، إلا أنَّه ليس في اللفظ ما يدلّ علىٰ هذا التقييد، والسياقُ يدلّ علىٰ إبطالها به مطلقًا.

وقد يقال: تمثيله بالمرائي الذي لا يؤمن بالله واليوم الآخر يدل علىٰ أنَّ المنَّ والأذىٰ المبطِل هو المقارِن كالرياءِ وعدم الإيمان، فإنَّ الرياءَ لو تأخَّر عن العمل لم يُبطله.

ويجابُ عن هذا بجوابين:

أحدهما: أنَّ التشبيه وقع في الحال التي يُحبَط بها العمل، وهي حال المرائي والمانّ المؤذي في أنَّ كل واحدٍ منهما يُحبط العمل.

الثاني: أنَّ الرِّياء لا يكون إلا مقارنًا للعمل؛ لأنَّه "فِعال" منَ الرؤية، أي: صاحبُه يعمل ليرىٰ النَّاسُ عملَه فلا يكون متراخيًا، وهذا بخلاف المنّ والأذىٰ فإنَّه يكون مقارنًا ومتراخيًا، وتراخيه أكثر من مقارنته.

وقوله: ﴿كَٱلَّذِى يُنفِقُ﴾، إمَّا أن يكون المعني: كإبطال الذي ينفق، فيكون شبَّه الإبطال بالإبطال؛ أو المعنىٰ: لا تكونوا كالذي ينفق ماله رئاءَ النَّاس، فيكون تشبيهًا للمنفِق بالمنفِق»[1].

---

(١) كتاب: "طريق الهجرتين وباب السعادتين" – ط: عطاءات العلم (٢-٨٠١).

أنواع المن:

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «المن نوعان:

أحدهما: مَنٌّ بقلبه من غير أن يصرّح به بلسانه. وهذا وإن لم يُبطل الصدقة فهو يمنعه شهودَ منَّة الله عليه في إعطائه المال وحرمان غيره، وتوفيقه للبذل ومنع غيره منه؛ فللّه المنَّة عليه من كلِّ وجه، فكيف يشهد قلبُه منَّةً لغيره؟

والنوع الثاني: أن يمنّ عليه بلسانه، فيعتدَّ علىٰ من أحسن إليه بإحسانه، ويُريَه أنَّه اصطنعه وأنَّه أوجب عليه حقًّا، وطوَّقه منَّةً في عنقه، ويقول: أما أعطيتُك كذا وكذا؟ ويعدّ أياديه عنده. قال سفيان: يقول: أعطيتك وأعطيتك، فما شكرتَ! وقال عبد الرحمن بن زيد: كان أبي يقول: إذا أعطيتَ رجلًا شيئًا، ورأيتَ أنَّ سلامك يثقل عليه، فكُفَّ سلامَك عنه. وكانوا يقولون: إذا صنعتم صنيعةً فانْسَوها، وإذا أُسدِي إليكم صنيعةٌ فلا تنسَوها.

وفي ذلك قيل:

وإنَّ امـرأ أسـدَىٰ إلـيَّ صـنيعةً ... وذَكَرنيهـا مـرَّةً لَبخيـلُ»[1]

لماذا اختص الله بالمن؟

قال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وحظر الله سبحانه علىٰ عباده المنّ بالصنيعة واختصَّ به صفة لنفسه؛ لأنَّ منَّ العباد تكدير وتعيير، ومنَّ الله سبحانه إفضال وتذكير.

وأيضًا: فإنَّه هو المنعِم في نفس الأمر، والعباد وسائط، فهو المنعِم علىٰ عبده

---

(١) كتاب: «طريق الهجرتين وباب السعادتين» ط: عطاءات العلم (٢-٧٩٥).

في الحقيقة.

وأيضًا: فالامتنان استعباد وكسر وإذلال لمن تَمُنّ عليه، ولا تصلح العبودية والذلّ إلا لله.

وأيضًا: فالمنَّة أن يشهد المعطي أنَّه هو ربّ الفضل والإنعام وأنَّه وليّ النعمة ومُسديها، وليس ذلك في الحقيقة إلا الله.

وأيضًا: فالمانُّ بعطائه يشهد نفسه مترفِّعًا علىٰ الآخذ، مستعليًا عليه، غنيًّا عنه، عزيزًا؛ ويشهد ذلَّة الآخذ وحاجته إليه وفاقته، ولا ينبغي ذلك للعبد.

وأيضًا: فإنَّ المعطي قد تولَّىٰ اللهُ ثوابَه، وردَّ عليه أضعافَ ما أعطىٰ، فبقي عوضُ ما أعطىٰ عند الله، فأيّ حقٍّ بقيَ له قِبَلَ الآخذ؟ فإذا امتنَّ عليه فقد ظلمه ظلمًا بيِّنًا، وادَّعىٰ أنَّ حقَّه في قِبَله .

ومن هنا -والله أعلم- بطلت صدقته بالمنّ، فإنَّه لما كانت معاوضته ومعاملته مع الله، وعوضُ تلك الصدقة عنده، فلم يرض به، ولاحظ العوضَ من الآخذ والمعاملة عنده، فمنَّ عليه بما أعطاه أبطل معاوضته مع الله ومعاملته له»[1].

❋ أمثال:

وقيل: تمام البذل ترك المنّ، وقال بعضهم: لا تمنّ بالمعروف فالمعروف إذا ذكر كدر، وإذا أنسي أمر.

---

(١) كتاب: «طريق الهجرتين وباب السعادتين» ط: عطاءات العلم (٢-٧٩٧).

* **تعداد المنة من ضعف المنة.**

وقيل: المنة تهدم الصنيعة وتسترد النعمة فنزه منتك عن الامتنان، وسأل رجل آخر حاجة فجعل يؤنبه، فقال: أترىٰ أن تقيم ترك التأنيب مقام قضاء الحاجة[١].

قال ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «فينبغي للمؤمن ألا يمنّ بالعطيَّة، ويُعرض عنها وينساها، ولا يمنّ علىٰ صاحبه بها، ولا يُؤذيه كما يفعله اللُّؤماء، ولكن يُعطيه ويُحسن، ولا يتبع ذلك منًّا ولا أذًىٰ»[٢].

وقفت علىٰ كلام لابن جبرين رَحِمَهُ اللَّهُ فصل تفصيلًا دقيقًا قال: «لا يجوز المن بالعطية أو الصدقة».

ويدخل في ذلك أيضـًا المنّ بها وتذكيره إياها، فإن في ذلك شيئـًا من التحقير لصاحبها وتكبير النعمة عليه، بحيث إنه يتمنىٰ أنه ما قبل منك هذه الهدية أو هذه الصدقة؛ ولأجل ذلك نهىٰ الله تعالىٰ عن المن بها، وأخبر بأنه يبطل ثوابها، قال الله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى﴾ [البقرة:٢٦٢].

فالمنّ يدخل فيه أن يذكره، فكلما لقيك أخذ يذكرك: أتتذكر أني أهديتك ثوبـًا؟ أما تتذكر أني أهديتك لحمـًا؟ أما تتذكر أني أهديتك قدحـًا أو إناءً؟ أما

(١) كتاب: "محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء" (١-٧٠٢).

(٢) "الموقع الرسمي".

تتذكر أني أهديتك مالاً، أو فراشًا أو ما أشبه ذلك، فلا يزال يذكرك.

وربما أيضًا يمنّ عليك فيقول: أنا الذي أركبتك وأنت منقطع، أنا الذي أطعمتك وأنت جائع، أنا الذي كسوتك وأنت عار، أنا الذي أنقذتك وأنت هالك! فلا يزال يمنّ عليك إلىٰ أن تتمنىٰ أنك ما قبلت منه تلك الصدقة ونحوها، ولا شك أن هذا مما يحبط الأجر ويبطل الصدقة؛ فلأجل ذلك نهىٰ الله تعالىٰ عن المنّ وعن الأذىٰ»[1].

الحديث الثاني:

روىٰ أحمد، والطحاوي، وابن حبان، عن مطرف بن الشخير، قال: بلغني عن أبي ذر حديثا...وساق حديثا طويلا، ثم قال: قلت: من الثلاثة الذين يبغضهم الله، قال: «الفخور المختال، وأنتم تجدون في كتاب الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخۡتَالٖ فَخُورٖ ١٨﴾ [لقمان:١٨]، والبخيل المنان، والتاجر أو البياع الحلاف»[2].

قال القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وقد ورد في حديث آخر: «البخيلُ المنانُ» فقد

---

(١) كتاب: "شرح عمدة الأحكام لابن جبرين" (٤-٥٤).

(٢) رواه أحمد في "مسنده" (٣٥/ ٤٢١)، ح (٢١٥٣٠)، والطبراني في "الكبير" (٢/ ١٥٦)، ح (١٦٣٧)، و"الطحاوي في تحفة الأخيار شرح مشكل الآثار" (٧/ ٢٦٢، ٢٦٣)، ح (٥٢١٩، ٥٢٢٠)، والحاكم في "مستدركه" (٢/ ٨٨)، وصححه علىٰ شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وصححه أيضًا الألباني في "صحيح الجامع" (١/ ٥٨٩)، ح (٣٠٧٤).

جمع البخل المذموم، لاسيما إن كان بالواجبات، ثم المنَّ بالقليل الذى يُسمَحُ به، وأذى من وصَلَه به، واستكثاره، واستطالته عليه، وفى نفس المنّ البخل؛ لأنه لا يمنّ إلا بما عَظُمَ في نفسه إخراجه عن يده، وشحّهُ عليه عِظَمُه عنده، والجوادُ لا يعظمُ عنده شيء مما يمنحه ولا يذكره ولا يَمُنُّ به.

وقيل: إن المنَّ هنا بمعنى القطع والنقص، فيوافق معنى البخيل الذى لا يعطى الحقوق من ماله وينقصها ويقطع رحمه - وهو أحد التأويلين في قول الله عز وجل: ﴿فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ۝٦﴾ [التين:٦]، أي: غير منقوص ولا مقطوع. والأظهر الأول لقوله: «لا يعطى شيئًا إلا منّه»(١).

قال الْبُهُوتِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَيَحْرُمُ الْمَنُّ بِالصَّدَقَةِ وَغَيْرِهَا، وَهُوَ مِنَ الْكَبِيرَةِ وَيَبْطُلُ الثَّوَابَ بِذَلِكَ»(٢).

قال الشربيني رَحِمَهُ اللَّهُ: «الرياء والمنّ والأذى على الإنفاق صفة الكفار ولا بد أن تجتنبوا عنها»(٣).

وقالت امرأةٌ لزيد بن أسلم: «يَا أَبَا أُسَامَةَ، تَدُلُّنِي عَلَى رَجُلٍ يَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللهِ حَقًّا، فَإِنَّهُمْ لَا يَخْرُجُونَ إِلَّا لِيَأْكُلُوا الْفَوَاكِهَ، عِنْدِي جَعْبَةٌ وَأَسْهُمٌ فِيهَا، فَقَالَ

(١) كتاب: "إكمال المعلم بفوائد مسلم" (١-٣٨٣).

(٢) "كشاف القناع عن متن الإقناع" (٢ / ٢٩٨).

(٣) كتاب: "السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير" (١-١٧٨).

لَهَا: لَا بَارَكَ اللهُ لَكِ فِي جَعْبَتِكِ، وَلَا فِي أَسْهُمِكِ، فَقَدْ آذَيْتِيهِمْ قَبْلَ أَنْ تُعْطِيهِمْ»[(١)].

وعن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ينظر الله - عزّ وجلّ- إليهم يوم القيامة: العاقّ لوالديه، والمرأة المترجّلة، والدّيّوث، وثلاثة لا يدخلون الجنّة: العاقّ لوالديه، والمدمن على الخمر، والمنّان بما أعطى»[(٢)].

---

(١) "تفسير الطبري" (٥ / ٥١٩)، "الكشف والبيان" تفسير الثعلبي (٢/ ٢٥٩).

(٢) رواه النسائي (٥/ ٨٠) واللفظ له، وقال الألباني: «حديث حسن صحيح» "صحيح سنن النسائي" (٢٤٠٢)، والهيثمي في "المجمع" (٨/ ١٤٨)، وقال: «رواه البزار بإسنادين ورجالهما ثقات».

قلت: أخرجه بنحوه البزار زوائده (٦٠٥٠ و ٦٠٥١)، والنسائي في "الكبرى" (٢٣٥٤)، وابن خزيمة في "التوحيد" (٢/ ٨٥٩) و (٥/ ٨٦١ - ٨٦٢)، والطوسى في "مختصر الأحكام" (١٥٠٥)، والخرائطى في" المساوئ" (٤١١)، والحاكم في "المستدرك" (١/ ٧٢)، والبيهقي في "الكبرى" (١٠/ ٣٨١ - ٣٨٢ رقم: ٢١٠٢٥)، والضياء في "المختارة" (١/ ٢٠٧-٢٠٨) (١٩٨). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال ابن كثير في "مسند الفاروق" (٢/ ١٨٥): «هذا حديث حسن»، وقال الهيثمي في "المجمع" (٨/ ١٤٨): «رواه البزار بإسنادين ورجالهما ثقات»، وقال الألباني: «حسن صحيح» "صحيح الترغيب" (٢٠٧٠)، و"الصحيحة" (١٣٩٧)، و"حجاب المرأة المسلمة" (٦٧).

المانّ العائد في عطائه

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله ﷺ قال: «العَائِد في هِبَتِهِ، كالعائِدِ في قَيْئِهِ»[١].

«اَلْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ» أي: الراجع في هبته التي أعطاها وأقبضها للموهوب له. (وهذا هو المشبه)

«كَالْكَلْبِ يَقِيءُ» هذا هو المشبه به، والقيء: إخراج ما بداخله.

«ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ) أي: ثم يعود فيما تقيأه فيأكله، الغرض من هذا التشبيه: هو تقبيح حال المشبّه والتنفير منه، هنا وقع التقبيح من وجهين:

أولاً: التشبيه بالكلب.

ثانيًا: التشبيه بالكلب الذي يقي ثم يعود في قيئه.

*** ماذا نستفيد من الحديث؟**

نستفيد: تحريم الرجوع في الهبة بعد قبضها.

وقد اختلف العلماء في هذه المسألة علىٰ قولين:

---

(١) رواه البخاري، كتاب "الهبة"، باب: (لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته)، برقم: (٢٦٢١)، واللفظ له، ومسلم، كتاب: "الهبات"، باب: (تحريم الرجوع في الصدقة والهبة، بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل)، برقم: ٧- (١٦٢٢).

* القول الأول: تحريم الرجوع في الهبة.

وهذا مذهب جمهور العلماء من المالكية، والشافعية، والحنابلة.

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: بتحريم الرجوع في الهبة بعد أن تقبض ذهب جمهور العلماء.

أ- لحديث الباب: «الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ» واستثنوا الوالد كما سيأتي.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ عن ترجمة البخاري: (باب لا يحل لأحدٍ أن يرجع في هبته وصدقته)، ثم ذكر البخاري حديث الباب: «العائد في هبته...».

قال الحافظ رَحِمَهُ اللَّهُ: «كذا بت الحكم في هذه المسألة لقوة الدليل عنده».

وقال أيضًا: قوله ﷺ: «ليس لنا مثل السوء» أي: لا ينبغي لنا معشر المؤمنين أن نتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها أخس الحيوانات في أخس أحوالها، قال الله سبحانه وتعالىٰ: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ ۖ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦٠﴾﴾ [النحل:٦٠]، ولعل هذا أبلغ في الزجر عن ذلك، وأدل علىٰ التحريم مما لو قال مثلا: لا تعودوا في الهبة.

وقال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: «هَذَا ظَاهِر فِي تَحْرِيم الرُّجُوع فِي الْهِبَة وَالصَّدَقَة بَعْد إِقْبَاضهمَا». "شرح مسلم".

فقد شبه النبي ﷺ العائد في هبته في أقبح صورة، فإن الكلب من أخبث الحيوانات، ثم إن هذه الصورة من أبشع الصور، أن يقيء ثم يعود في قيئه.

ب- ولحديث ابن عمر وابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل للرجل أن يعطي العطية فيرجع فيها، إلا الوالد فيما يعطي ولده» رواه أبو داود.

* القول الثاني: جواز الرجوع في الهبة.

وهذا مذهب أبي حنيفة، وهو قول ضعيف.

متىٰ يحرم الرجوع في الهبة؟

تحريم الرجوع في الهبة محمول علىٰ الهبة التي تم قبضها من المتهب، قالوا: لأن القيء في الحديث بمنزلة إقباض الهبة.

أما إذا لم تقبض فإنها تكون غير لازمة، لكن الحنابلة يرون كراهة الرجوع ولو كانت لم تقبض، وشيخ الإسلام ابن تيمية يرىٰ تحريم الرجوع في الهبة ولو لم تقبض، لان هذا من إخلاف الوعد، والنبي ﷺ يقول «آية المنافق ثلاث: وإذا وعد أخلف ...» فدل هذا علىٰ إن إخلاف الوعد حرام.

* ويستدل علىٰ جواز الرجوع قبل القبض؟

أ- ما ورد عن أبي بكر وعمر وعلي وغيرهم ﷺ.

ب- أن النبي ﷺ قال: «العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه» والرجوع في الموهوب إنما يكون في حق الأعيان دون الأقوال، والهبة قبل القبض رجوع في قول فلا يدخل في هذا الحديث؛ لأن عقد الهبة لم يتم.

ج- ويمكن أن يستدل لذلك أيضـًا: بأن عقد الهبة من عقد التبرعات التي لا تلزم باتفاق، وإلزام المتبرع بقوله الصادر منه مصير إلىٰ اللزوم دون حاجة تدعو

إلىٰ ذلك؛ لأن مجرد القول لم يترتب عليه استحقاق أو ظلم، وإنما هو مجرد وعد.

*** من يستثنىٰ من ذلك؟**

الوالد، فإنه يجوز له أن يرجع في الهبة.

وهذا مذهب جمهور العلماء.

لحديث ابن عباس -وسيأتي إن شاء الله- قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل للرجل أن يعطي العطية فيرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده» رواه أبو داود[(١)].

وهنا تفصل جميل للعلامة العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ قال:

«يعني: أنك إذا أعطيت إنسانا شيئا مجانا تبرعا من عندك فإنه لا يحل لك أن ترجع فيه، سواء كان قليلا أم كثيرا؛ لأن النبي ﷺ شبه العائد في هبته بالكلب الكلب يقيء ما في بطنه ثم يعود فيأكله، وهذا تشبيه قبيح، شبه النبي ﷺ العائد في هبته بهذا؛ تقبيحا له وتنفيرا منه، ولا فرق بين أن يكون الذي وهبته من أقاربك أو من الأباعد عندك، فلو وهبت لأخيك شيئا ساعة أو قلما أو سيارة أو بيتا فإنه لا يحل لك أن ترجع فيه إلا أن ترضي لنفسك أن تكون كلبا، ولا أحدا يرضي لنفسه أن يكون كلبا، وكذلك الابن لو وهب لأبيه شيئا فإنه لا يرجع فيه كرجل غني له أب فقير فوهبه بيتا فإنه لا يجوز له أن يرجع في الهبة ولو كان أباه،

---

(١) كتاب: «شرح بلوغ المرام» - اللهيميد (٢ - ٧٣٥).

أما العكس لو أن الرجل وهب ابنه شيئا فلا بأس أن يرجع فيه لقول النبي ﷺ: «لا يحل لواهب أن يرجع فيما وهب إلا الوالد فيما يعطي ولده»؛ لأن الوالد له الحق أن يأخذ من مال ولده الذي لم يهبه له ما لم يضره، ثم ذكر أيضا حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه حمل علىٰ فرس في سبيل الله يعني: أعطىٰ رجلا فرسا يقاتل عليه فأضاعه الرجل وأهمله، فظن عمر رضي الله عنه أنه يبيعه برخص وأنه ليس قادرا علىٰ تحمل مؤونته فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: لا تشتره ولو أعطاكه بدرهم؛ لأنك أخرجته لله ولا يمكن للإنسان أن يشتري صدقته؛ لأن ما أخرجه الإنسان لله لا يعود فيه، ولهذا قال: العائد في صدقته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه فتركه عمر رضي الله عنه هذا إذا قبض الموهوب له الهبة، أما قبل قبضها فهذا لا يحرم عليه أن يعود، لكن يوفي بوعده كما لو قال شخص لآخر: سوف أعطيك ساعة مثلا ولكنه لم يسلمها له فله أن يرجع، لكن ينبغي أن يفي بوعده؛ لأن الذي لا يفي بما وعد فيه خصلة من خصال النفاق، ولا يجوز للإنسان أن يتحلىٰ بخصال المنافقين، والله الموفق»[١].

وقال ابن باز رحمه الله: «فالحاصل أنه إذا أعطىٰ عطية، أو تصدق بصدقة ليس له الرجوع فيها؛ لأنه أخرجه لله، وإن كانت هبة كذلك لا يرجع فيها، وهذا والله أعلم؛ لأن النفوس ميَّالة للدنيا، فإذا أعطاه من دون عوض قد يندم ويرجع، فمنعه الشارع من ذلك، وحرّم عليه الرجوع، حتىٰ لا يحصل التلاعب، فإذا

(١) كتاب: «شرح رياض الصالحين» لابن عثيمين (٦-٣٠٧-٣٠٨).

وهب، وقبضها الموهوب له، انتهىٰ الوهب، فليس له الرجوع، وهكذا في الصدقة من باب أولىٰ؛ لأنه أخرجها لله، فلا يرجع فيها، لكن الوالد له الرجوع علىٰ ولده في العطية»[١].

وقال النوويّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هذا الحديث ظاهر في تحريم الرجوع في الهبة والصدقة بعد إقباضهما، وهو محمول علىٰ هبة الأجنبيّ، أما إذا وهب لولده، وإن سفل فله الرجوع فيه، كما صُرِّح به في حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولا رجوع في هبة الإخوة، والأعمام، وغيرهم من ذوي الأرحام، هذا مذهب الشافعيّ، وبه قال مالك، والأوزاعيّ، وقال أبو حنيفة، وآخرون: يرجع كلُّ واهب إلا الولد، وكلّ ذي رحم محرم»[٢]. انتهىٰ.

قلتُ: إن من الناس من يسترد ما أنفقه علىٰ الفقراء والمساكين والضعفاء ويمنّ عليهم ويؤذيهم، وهذا الفعل من أقبح الأفعال ومن مساوئ الأخلاق، ولا يفعله إلا لئام الطباع، ولهذا شبهه النبي ﷺ بالكلب يقيئ ثم يعود في قيئه؛ لشؤم فعله وقبحه ورذالة طبعه.

---

(١) كتاب: «الإفهام في شرح عمدة الأحكام» (٥٧٤).

(٢) «شرح النوويّ» (١١/ ٦٤ - ٦٥).

أسباب المن والأذى

١) ضعف الوازع الديني .

٢) الجهل.

٣) النفس والهوىٰ والشيطان.

٤) حب الظهور والتعالي .

٥) الكبر والعُجب.

٦) مخالفة الفقير علىٰ من أعطاه وتصدق عليه (وهذا ليس مبررا للمنفق حتىٰ يمن).

٧) السفه والطيش.

٨) البخل.

٩) الرياء.

١٠) طلب المدح والثناء من الناس (كقوله: أنا أعطيت فلان كيت وكيت...الخ؛ طلبا للثناء والذكر الحسن منهم).

أضرار المن والأذى

١) ينقص الأجر وقد يذهب به بالكلّيّة.

٢) آفة من آفات النّفس، ومظهر من مظاهر سوء الخلق.

٣) شدّة الوعيد لمن حصل منه ذلك.

٤) يوغر الصّدور، ويحبط الأعمال.

٥) يستجلب غضب الله سبحانه، ويستحقّ صاحبها الطّرد من رحمته.

٦) إنّها صفة يتشبّه صاحبها بالمنافقين.

٧) يحرم صاحبها من نعمة نظر الله إليه وكلامه معه يوم القيامة[(١)].

٨) مبطلة للعمل، قال تَعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ عَلَيۡهِ تُرَابٞ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٞ فَتَرَكَهُۥ صَلۡدٗاۖ لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّمَّا كَسَبُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٢٦٤﴾ [البقرة:٢٦٤].

قال ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأخبر أن الصدقة تبطل بما يتبعها من المن والأذىٰ، فما يفي ثواب الصدقة بخطيئة المن والأذىٰ، ثم قال تَعالَىٰ: ﴿كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ أي: لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذىٰ، كما تبطل صدقة من راءىٰ بها الناس، فأظهر لهم أنه يريد وجه الله، وإنما قصده مدح الناس له أو شهرته

(١) كتاب: «نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم» (١١-٥٥٦٩).

بالصفات الجميلة، ليشكر بين الناس، أو يقال: إنه كريم ونحو ذلك من المقاصد الدنيوية، مع قطع نظره عن معاملة الله تَعَالَىٰ وابتغاء مرضاته وجزيل ثوابه»[(١)].

٩) سبب محق البركة وزوال النعم.

١٠) مظهر من مظاهر سوء الخلق وقسوة الطباع لدىٰ أصحابه.

---

(١) "تفسير ابن كثير" (١/ ٦٩٤).

علاج المن والأذى

١) العلم أن المال لله تعالىٰ وأنه المتفضل عليك به ولو شاء لسلب منك مالك.

٢) العلم أن المن والأذىٰ علىٰ الفقير يبطل الصدقة.

٣) التفكر في هذه الدنيا الزائلة وأنها ليست دارا للجزاء وأن ما قدمه العبد لله سيلقىٰ أثره.

٤) أن يحرص المنفق علىٰ صحبة الأخيار .

٥) أن ينظر إلىٰ المنفِقين الكبار لا سيما من أهل العلم والصلاح ويقتبس من معاملتهم ويستصغر عمله دائما قال الجاحِظُ: «اعلَمْ أنَّ استصغارَك نِعَمَك يُكَبِّرُها عِندَ ذوي العُقولِ، وسَترَك لها نَشرٌ لها عِندَهم؛ فانشُرْها بسَترِها، وكَبِّرْها باستصغارِها»[(١)].

وقال ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «لا يَتِمُّ المعروفُ إلَّا بثلاثٍ: تعجيلِه وتصغيرِه وسَترِه؛ فإنه إذا عَجَّله هنَّأه، وإذا صَغَّره عَظَّمَه، وإذا ستَرَه تمَّمَه»[(٢)].

٦) أن يكثر من قراءة الكتب التي تتحدث عن الإخلاص.

٧) العلم النافع والعمل الصالح أحد أبرز المقومات التي تعين علىٰ ترك

(١) «الرسائل» (١/ ١٣١).

(٢) «عيون الأخبار» لابن قتيبة (٣/ ١٩٧).

المن والأذىٰ.

٨) ألا يأبه بثناء الناس عليه أو بذمهم له ما دام علىٰ الطريق الصحيح.

٩) كذلك ألا يأبه بالتصرفات السيئة الاي تصدر ممن أعطاه أو بنكرانه له وأن يعامل الله وحده فرضىٰ الناس غاية لا تدرك.

١٠) أن يتحلىٰ بالصبر.

الخاتمة

تم الكتاب بحمد الله رب العالمين واللهُ المسؤولُ أن يُوفِقنا لِحُسْنِ النِّيَّةِ، وأن يَعْصِمَنَا من كُلِّ عقيدةٍ بِدْعِيّةٍ، وأن يحفظَنَا من كُلِّ سيرةٍ غَيْرِ مَرْضِيَّةٍ.

أيـــا رَبِّـــي لَـــك الْمِنَّـــة عـلـــىٰ الْإِسْـــلَام والســـنه
همـــــــا وَالله برهانـــــــان أَنـــــا نـــــدخل الجنـــــة

وقد حرصت في هذا البحث علىٰ تقريب الفائدة لطلاب العلم دون تطويل كما حرصت علىٰ أن أنقل كلام أهل العلم وألا أدلي بأي تعليقٍ لي إلا ما ندر لأن كلام العلماء فيه النفع والبركة.

وأخيرا أقول الكمال لله وحده لا شريك فمهما وجدت من خطأ لي أخي القارئ فدلني عليه سواء في هذا البحث أو في غيره فكلنا مظنة السهو والنسيان .

وقد أحسن القائل: وإن تَجِدْ عيباً فَسُدَّ الخللا؟

وإن تجـد عيبـاً فسـد الخلـلا فجـل مـن لا عيـب فيـه وعـلا

كما أسأل الله أن يكتب لهذا البحث القبول، وأن ينفع به الاسلام والمسلمين.

ومـــا مـــن كاتـــب إلا ســـيفنىٰ ويبقـــي الـــدهر مـــا كتبـــت يـــداه
فـــلا تكتـــب بكفـــك غيـــر شـــيء يســـــرك في القيامـــــة ان تـــــراه

والحمد لله رب العالمين.

كلمة شكر

أشكر الله علىٰ كل نعمة أنعم بها علينا وأخص من النعم نعمة الاسلام والسنة والتوحيد فنحن علىٰ خير عظيم بفضل الله رب العالمين.

نتقلب آلاء الليل وأطراف النهار في نعمة طلب العلم والدروس والمذاكرات والبحوث العلمية.

ومن باب قول النبي ﷺ «لا يشكر الله من لا يشكر الناس»[١].

لا أنسىٰ أن أشكر الشيخ الوالد العلامة المربي: **عثمان بن عبد الله السالمي** علىٰ تشجيعه لي، ومراجعته لبعض كتبي، ككتاب: "تحذير الابرار من معصية الاحتقار" وكتاب: "ذم الكسل".

وزياراته لي في مسجدي في جدة، ونصحه الدائم لي ولإخواني وطلابي في المسجد، فله الفضل الكبير بعد الله تعالىٰ عليَّ، فأنا عالة عليه في الفتاوىٰ والاستشارات المتكررة.

فجزاه الله عنا خير الجزاء، وحفظه الله أينما كان، ومتعه بالصحة والعافية.

والحمد لله رب العالمين.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٩٠)، والترمذي (٢٠٢٠)، وقال الامام الوادعي: «هذا حديث صحيحٌ علىٰ شرط مسلم»، "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين" رقم: (٣٥٢٧) (٥-٢٥١).

وكان الفراغ من هذا البحث ليلة الجمعة ٨ ربيع الآخر ١٤٤٦ للهجرة النبوية علىٰ صاحبها الصلاة والسلام.

وكتبه:

موسى بن ثابت بن محمد بن عبد الله بن علي المطري العتمي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

فهرس

